الأزهر

كتاب
الإسلام وأصول الحكم
في الميزان

للأستاذ الدكتور / محمد رجب البيومي

رئيس التحرير
د / علي أحمد الخطيب

هدية مجلة الأزهر المجانية .. صفر ١٤١٤ هـ

كتاب
الإسلام وأصول الحكم
في الميزان

للأستاذ الدكتور/ محمد رجب البيومي

رئيس التحرير
د/ علي أحمد الخطيب

هدية مجلة الأزهر المجانية . صفر ١٤١٤ هـ



- ١ -

كان الأستاذ أحمد بهاء الدين قد كتب فى مؤلفه (أيام لها تاريخ) حديثاً عن كتاب (الإسلام وأصول الحكم) لايمتّ إلى الحقيقة التاريخية بأدنى سبب ، وما هو إلا تخيلات موهومة يكذبها الواقع الفعلى لتاريخ هذه الحقبة ، وقد نشط أنصار الحقيقة إلى تزييف كل ما ذكره الأستاذ أحمد بهاء الدين بالبرهان المقنع ، والدليل السافر ، بحيث غدا قارىء هذه الردود المجملة يتساءل لماذا تحدث الأستاذ أحمد بهاء الدين فى أمر يجهل كل شىء فيه ، ولماذا سمح لنفسه أن يتوهم علاقات لاترتبط وشائجها على نحو من الأنحاء !

وكان المظنون بعد أن انكشف بطلان ما نسجه الأستاذ أحمد بهاء الدين من خيالات موهومة ، وبعد أن أصدر المغفور له الأستاذ الدكتور محمد ضياء الدين الريس كتابه الرائع (الإسلام والخلافة فى العصر الحديث ــ نقد كتاب الإسلام وأصول الحكم) كان المظنون أن تنكشف الأباطيل الموهومة أمام من رأوا أفكاراً باطلة تصاغ فى أسلوب الحقائق المسلمة ، لا سيما أن كتاب الدكتور الريس وهو أستاذ النظم الإسلامية بجامعة القاهرة قد تعددت طبعاته ، ونالت إعجاب

الدارسين إلى غير ما حد ، وقد أفرد لها الأستاذ الغيور أحمد بهجت صفحات مسهبة ، تلقى الضوء على حقائقها السافرة ، كما أنّ الدكتور الريس لم يكن وحده صاحب النقد الصارم فى هذا المجال ، بل تبعه أساتذة أفاضل من ذوى الغيرة على الحقائق ، فشفوا واشتفوا ، هذا من ناحية المعلومات التاريخية المصرية المتعلقة بفترة زمنية هى فترة ظهور هذا الكتاب ، أماّ الحقائق الفقهية الأصولية فقد أشبعت نقدا بقلم أئمة أعلام متخصصين لا يرقى الشك إلى أوجهم الفقهى السامق ومنهم الأساتذة الكبار : محمد بخيت المطيعى ، ومحمد الخضر حسين ، ومحمد الطاهر عاشور ، وعبدالوهاب خلاف ، ومحمد أبو زهرة ، ومحمد الغزالى ، وغيرهم من أساتذة الفكر الإسلاميّ المعاصر ، بحيث أصبح كتاب (الإسلام وأصول الحكم) بعد هذه التصحيحات الصائبة خبراً من الأخبار ، وقد رجع مؤلفه الأستاذ على عبدالرازق عن مضمونه الجوهرى فى مقالٍ نشره بمجلة ذائعة سنشير إليها بالتاريخ والرقم ، وننقل من مقال الأستاذ ما يدل على ذلك ، ولكن القائمين على سلسلة (المواجهة والتنوير) قد أعادوا نشر الكتاب بما يحمل من أخطاء فادحة ، وكان من العجب العاجب :

أن يتبنى الدكتور جابر عصفور ــ مقدم الكتاب ــ كل ما قاله الأستاذ أحمد بهاء من أباطيل ثبت زيفها الصارخ .

وأن يتعجل الأستاذ أحمد عبدالمعطى حجازى فينقل إلى قراء الأهرام ما ذكره الدكتور جابر عصفور مؤيدا مزكيا !

والدكتور جابر كالأستاذ حجازى قد سمحاَ لأنفسهما أن يتجاهلا الردود الساحقة الماحقة التى عصفت بآراء الأستاذ أحمد بهاء الدين ، فإذا لم يكونا يعرفان شيئاً عن موضوعها ، فلماذا يسمح الأول لنفسه أن يقدم كتاباً فقهيا لايدرى من أمره شيئا ؟! وكان المنتظر منه أن يرصد الحركة الفكرية نحو كتاب يخصه بتقديره ، فيقف موقف المدافع عنه إزاء ما تنتف به من اعتراضات لو كان يطلب الحق لوجه الحق ، بل كان المنتظر ممن يحمل أمانة القلم أن يشير إلى الاعتراضات التى وجهت إلى قواعد الكتاب حتى أتت على كيانه المنهار !

أما الأستاذ حجازى فهو التابع الثانى للتابع الأول ، قرأ المقدمة ونقل ملخصها فى مقال نشره بالأهرام فى ١٣٩٣/٥/٢٦ هـ ، وكان على من بلغ هذا المبلغ من عمره الممتد فى دنيا القلم أن يعرف أن الكتاب قد لاقى معارضة عاصفة ، فينقل إلى قرائه ماووجه به من أعلام الفقه فى العالم العربى قبل أن يصفق تصفيقا متواصلا لكتاب لايمت إلى اختصاصه الأدبى بسبب ، ولست أمنع أديبا أن يتحدث عن كتاب متخصص ، فكلنا نشارك فى البحوث الإسلامية قدر ما نستطيع دون أن نتصدر الميدان ، إذ له فرسانه المعلمون ، وذادته الأكرمون ، إنما أمنع الأستاذ أن ينقل باطلا عن باطل ، دون أن يكلف نفسه عناء القراءة فيما يحاول أن يتحدث عنه .

وإذا كان أدباء اليوم يقرظون دون بحث ، ويهتفون دون اطلاع ! فلماذا يتصدرون ؟ ووراءهم من يحصى عليهم هذا التهاون الأليم .

لقد صدر الأستاذ الدكتور جابر عصفور كتاب الأستاذ على عبدالرازق بكلمة قال فيها : «بعد أن قام كمال أتاتورك بحركته الإصلاحية فى تركيا ، وما ترتب عليها من إلغاء الخلافة العثمانية وإعلان الجمهورية ، بدأت محاولات متعددة لإقامة الخلافة فى أكثر من قطر ، بعض هذه المحاولات حدثت فى القاهرة ، وكانت مرتبطة بدافع تنصيب الملك فؤاد خليفة للمسلمين ، وبينما كانت محاولات أنصار الملك فؤاد قائمة متصلة ، وفى الوقت الذى كان فيه الحوار دائراً حول معنى الخلافة فى عصرنا أصدر على عبدالرازق القاضى الأزهرى الذى كان يعمل رئيسا للمحكمة الشرعية فى المنصورة كتابه (الإسلام وأصول الحكم) الذى فرغ منه فى مطلع إبريل عام ١٩٢٥ م وطبع فى العام نفسه أكثر من مرة ، وكان الكتاب قنبلة بكل معنى الكلمة وعلى مستويات متعددة ، نسف الكتاب فكرة الخلافة الإسلامية التى كان يحلم بها الملك فؤاد وأعوانه ، ونسف الكتاب كثيراً من الرواسب العالقة فى أذهان القراء عن الدولة الدينية ، ونسف الكتاب السطوة التى يزعمها بعض رجال الدين عندما يتحدثون عن الحكم ، وكان الكتاب بمثابة تأكيد من أزهرى مستنير لدعائم الدولة المدنية ، وفى الوقت نفسه كان ثورة هائلة على المفاهيم السائدة عند أقرانه من المشايخ ، وكان من الطبيعى أن يحارب الكتاب وأن يعاقب صاحبه ، واتفق القصر مع لجنة كبار العلماء على العقاب ، صدر قرار بسحب شهادة العالمية من الرجل ، وتبع هذا القرار فصله من عمله بالقضاء

وقامت الدنيا ولم تقعد ، وتولت الدفاع عن الكتاب كل قوى الاستنارة فى مصر ، وكل الفصائل السياسية المؤمنة بالديمقراطية ، وكل دعاة الدولة المدنية والمجتمع المدنى » .

إلى أن قال الدكتور جابر عصفور :

« كانت دعوة الفقيه الأزهرى العظيم رئيس المحكمة الشرعية الذى فصله القصر ؛ لأنه ناهض مصالح القصر السياسية ، وتحالفت مع القصر لجنة كبار العلماء من رجال الأزهر الذين غضبوا من استنارة الشيخ على عبدالرازق ، كما غضبوا من استنارة أستاذة محمد عبده فهاجموا الأخير كما هاجموا الأول ، ولكن ذهب خصوم الرجل ، وذهب الملك فؤاد وبقى الكتاب نفسه وثيقة رائعة من وثائق التنوير » .

فإذا أردنا أن نوجز هذه العناصر المتداخلة ، التى أرسلت إرسالاً لايتقيد بمنطق تاريخى ، أو واقع لايزال بعض شهوده ينعمون بالحياة لنرد عليها بما يشهد به التاريخ الصريح ، واضحاً ملموسا دون لبس فإننا نحصرها فيما يلى :

أ ـ أن كتاب (الإسلام وأصول الحكم) أُلِّفَ بعد سقوط الخلافة العثمانية ، ليثبت أن إلغاءَها صواب سديد ، حيث بدأ الدكتور حديثة بقوله : « بعد أن قام كمال أتاتورك بحركته الإصلاحية وما ترتب على ذلك من إلغاء الخلافة العثمانية بدأت محاولات متعددة لإقامة الخلافة فى أكثر من قطر .

ب ــ أن الملك فؤاد شجع أنصاره على المناداة به خليفة للمسلمين ، وهو ما يفهم من قول الدكتور ، وبعض هذه المحاولات حدثت فى القاهرة ، وكانت مرتبطة بدافع تنصيب الملك فؤاد خليفة جديدا للمسلمين ، ثم قوله بعدئذ (وكان من الطبيعى أن يحارب الكتاب وأن يعاقب صاحبه ، واتفق القصر مع لجنة كبار العلماء على العقاب) بعد قوله (نسف الكتاب فكرة الخلافة التى كان يحلم بها الملك فؤاد وأعوانه) .

جـ ــ أن الكتاب نسف الكثير من الرواسب العالقة فى أذهان القراء عن الدولة الدينية ، كما نسف السطوة التى يزعمها بعض رجال الدين عندما يتحدثون عن الحكم .

د ــ أن القوى المستنيرة تولت الدفاع عن الكتاب ، وكل الفصائل " باسية المؤمنة بالديمقراطية !

هذه أربعة عناصر نقلها الدكتور جابر عصفور مما سبق الأستاذ أحمد بهاء الدين إلى تدوينه ، وقد نسى أن يذكر عنصراً خامساً نذكره نحن لنرد على كل هذه الأوهام بما يكشف الزيف أما العنصر المنسى فهو قول الأستاذ أحمد بهاء الدين[1] :

«والتقط الإنجليز فكرة الخلافة الواقعة على الأرض ، نعم ! لماذا لاينشئون هم خلافه إسلامية جديدة تنمو تحت رعايتهم ، وأن الخلافة

---

(١) أيام لها تاريخ ص ١٥٣ للأستاذ أحمد بهاء الدين .

لحجة قديمة للتغرير بالمسلمين ، وخلف عباءتها خرجت من مكة (كذا) وتنقلت بين دمشق وبغداد والقاهرة واستامبول ، يمتطيها الحاكم الذى يستبد بالمسلمين» .

هذا ما جاء فى الكتاب من مزاعم تاريخية ذات بريق خادع ، أبدأ فى تفنيدها قبل أن أكرَّ على النقاط العلمية التى تعرض لها الأستاذ على عبدالرازق على غير دراية ما بأحكام الفقه الإسلامى ، وهى واضحة جلية فى كتب التشريع ، ولا تخفى على قاضٍ شرعى يحمل درجة العالمية ، وقد امتُحِنَ فى علوم الأصول والفقه والكلام والتفسير والحديث فأحرز درجة النجاح ! أى أن هذه المقررات الصحيحة لم تكن غائبة عنه ، ولكنه تجاهلها إلى لقطات شاذة حرف فيها الكلام عن موضعه .

وسأستعين فى توضيح هذه النقاط التاريخية بما ذكره الأستاذ الدكتور ضياء الدين الريس فى كتابه القيم ؛ لأنه كشف عن إحاطة شاملة لم تتح لى حين نقدت هذا الكتاب فى الجزء الثانى من كتابى (قضايا إسلامية) وفى كتابى (الأزهر بين السياسة وحرية الفكر) ولايزال الكاتب الملتزم يتطلب الكمال بمواصلة البحث ، فإذا رأى من بلغ الغاية فى موضوع قوى يستأثر بتفكيره فإنه يحمد الله أن وجد المصباح المضىء !

العنصر الأول : يزعم الأستاذ أحمد بهاء وتابعوه من غير أهل الدارية ، أن كتاب الإسلام وأصول الحكم ألف بعد سقوط الخلافة العثمانية وإعلان الجمهورية وقد سقطت الخلافة سنة ١٩٢٤ م فهل هذا الزعم صحيح ؟

إن الأستاذ على عبدالرازق يذكر فى مقدمة كتابه «وليت القضاء بمحاكم مصر الشرعية منذ ١٣٣٣ هـ الموافق ١٩١٥ م فحفزنى ذلك إلى البحث عن تاريخ القضاء الشرعى ، والقضاء بجميع أنواعه فرع من فروع الحكومة ، وتاريخه يتصل بتاريخها اتصالاً كبيرا ، وكذلك القضاء الشرعى ركن من أركان الحكومة الإسلامية ، وشعبة من شعبها ، فلابد حنيئذ لمن يدرس تاريخ القضاء أن يبدأ بدراسة ركنه الأول ، أعنى الحكومة فى الإسلام ، وأساس كل حكم فى الإسلام هو الخلافة والإمامة العظمى ، فكان لابد من بحثهما ، شرعت فى ذلك كله منذ بضع سنين ، ولا أزال بعد فى مراحل البحث الأولى ، ولم أظفر ـ بعد الجهد ـ إلا بهذه الورقات أقدمها على استحياء» .

وإذا كان الكتاب قد قدم للمطبعة سنة ١٩٢٥ م ، وقد بدأه الأستاذ سنة ١٩١٥ م ، فمعنى ذلك أنه قضى فى تأليفه تسع سنوات قبل أن تسقط الخلافة ، وأن الفكرة التى بعثت على تأليفه لم تكن حركة مصطفى كمال ، وتطلع الملك فؤاد إلى الخلافة ! هذا ما يعترف به المؤلف فى سطور الكتاب الأولى ، فهل يكون أحمد بهاء ومن تبعه فى المصور وفى مجلة الطليعة ثم فى مقدمة كتاب (التنوير) أدرى بالحقيقة من

المؤلف نفسه ! وهؤلاء الواهمون يصفون الأستاذ على عبدالرازق بالجرأة البالغة ، والشجاعة القامعة ، فهل كان يعجزه أن يقول : لقد فكرت فى الكتاب منذ سقطت الخلافة فكتبت الكتاب لأبين أنها باطل لا حق !! وبذلك يجد هؤلاء مستنداً لمزعمهم الخاص بسبب تأليف الكتاب !

لو قرأ مقدم الكتاب الصفحة الخامسة والعشرين من الطبعة التى ابتدأت بمقدمته لوجد الأستاذ على عبدالرازق يقول : «وما كان لأمير المؤمنين محمد الخامس سلطان تركيا أن يسكن اليوم (يلدز) لولا تلك الجيوش التى تحرس قصره ، وتحمى عرشه ، وتفنى دون الدفاع عنه .

ثم كتب الأستاذ فى الهامش يقول : (كتبنا ذلك يوم كانت الخلافة فى تركيا ، وكان الخليفة محمدا الخامس وذهب محمد الخامس وغير محمد الخامس من الخلفاء كما ذهبت تلك القوة التى قلنا إنها أساس الخلافة» !

فما معنى هذا ؟ معناه أن تأليف الكتاب لاعلاقة له بسقوط الخلافة ، وأن الهجوم عليها كان فى خلافة محمد الخامس ، فى السنة التى بدأ فيها المؤلف كتابه !؟

فماذا يقول الذين زعموا أن سقوط الخلافة كان حافز المؤلف ؟ وقد اتضح أنهم لم يقرءوا المقدمة ، ولم يصلوا إلى الصفحة الخامسة والعشرين ! مع أن أول واجب على كاتب يتحدث عن كتاب أن يستوعبه استيعاباً ، فماذا تقول فيمن لم يقرءوا مقدمة الكتاب ، ولم

تقع عيونهم على أول الملزمة الثالثة !! ثم يتصدرون للحديث عن كتاب لم يتموه .

وهنا أتساءل لماذا اتجه الأستاذ على عبدالرازق إلى تأليف هذا الكتاب بعد رجوعه مباشرة من انجلترا ! ؟

إن الأستاذ قد نال عالمية الأزهر سنة ١٩١١ م ، وقضى بالأزهر عاماً واحداً يدرس مادة البلاغة وقد ألف فيها كتاباً عن علم البيان سماه (الأمالى) ثم سافر سنة ١٩١٢ م إلى انجلترا ؛ ليدرس السياسة أوالاقتصاد فلم يتح له أن يتفرغ لفرع معين ، فعاد عند نشوب الحرب العالمية سنة ١٩١٤ م ليعين بعد وقت قصير قاضيا شرعيا !! لقد سافر إلى انجلترا فى الفترة التى أعقبت سقوط الخليفة عبدالحميد سنة ١٩٠٨ م ، وتسلم الحكم جماعة من الضباط سموا أنفسهم (جمعية الاتحاد والترقى) وكان هدفهم الأول إلغاء الخلافة تماماً ، فعزلوا السلطان الجديد محمد رشاد الذى لقب بمحمد الخامس عن كل سلطة ، وأصبح مجرد شخص يعيش حبيساً فى قصره ، ثم تركوا للأقلام أن تتحدث عن الخلافة بكل منكر فظيع ، وظهر كتاب الأتراك يشيدون بزعامة ضباط الاتحاد والترقى ، ويجعلونهم أبطال الإنقاذ من حكم السيطرة والاستبداد ، ورحبت صحافة أوربا بالهجوم على الخلافة ، وكان مرجليوث المستشرق الانجليزى بالذات من أكبر أعداء الخلافة الإسلامية ، وقد أخذ يقرر[٢] «أن مبدأ الحكومة الأتوقراطية —

(٢) كتاب النظريات السياسية الإسلامية ص ٢٩٢ للدكتور الريس ط (٢) .

أى الاستبدادية ـ قد ظل مسلما به لا يجادل أحد فيه فى الأقطار الإسلامية حتى القرن التاسع عشر ! وذلك حين وصلت الموجة التى صدرت عن الثورة الفرنسية عن طريق تركيا إلى المنطقة الحارة ! كذلك كان المستشرق الانجليزى أرنولد[3] الذى قرر أن الحكومة الإسلامية أتوقراطية ادُّعى لها أنها مبنية على الوحى الإلهى ، وقد جعل واجبا دينيا على الفرد المسلم أن يطيع الحكومة الاستبدادية التى يقوم على رأسها الخليفة ».

وقد كان الأستاذان مرجليوث ، وأرنولد من كبار أساتذة أكسفورد التى التحق بها الأستاذ على عبدالرازق على مدى عامين متتابعين ! وموضوع حديثهما فى الجامعة هو السياسة الإسلامية ، فاستجاب الأستاذ لما سمع ! وهذا موضع العجب ، لأنه أزهرى يفترض فيه أن يكون قد درس أصول الحكم فى الإسلام وقرأ ما كتبه أساطين العلماء ! ولكن كتابه الذى ألفه ينطق بأنه لم يلم بما قاله هؤلاء الأعلام فكان فريسة سهلة الوقوع ! وحضر إلى مصر ليكتب كتابه قبل سقوط الخلافة بتسعة أعوام ، فهل يستطيع أحد أن يزعم أن الكتب قد ألف بعد أن قام كمال أتاتورك بحركته الإصلاحية وما ترتب على ذلك من إلغاء الخلافة العثمانية وإعلان الجمهورية كما جاء فى مقدمة الكتاب !

---

(٣) كتاب النظريات السياسية الإسلامية ص ٢٧٤ وما بعدها .

العنصر الثانى :

مواجهة الملك فؤاد بكتاب (الإسلام وأصول الحكم)

يعلم الذين يزعمون أن الأستاذ على عبدالرازق قد كتب مؤلفه ليهدم رغبة الملك فؤاد فى الخلافة أن على عبدالرازق من عائلة عريقة تنتمى إلى حزب الأحرار الدستورين ، وهو الحزب الذى حارب زعيم الأمة سعد زغلول محاربةً طاغية ، وأقدم على تزييف الانتخابات ووقف الدستور ، وكان أكبر مايحصنه أمام الأكثرية الوفدية تقربه من القصر ، وقد ثبت فيما كتبناه فى العنصر الأول أن الكتاب قد أحكمت خطته وكتبت صفحات كثيرة منه قبل أن يلى الملك فؤاد الحكم ! فكيف أولاً يعقل أن يشرع المؤلف فى كتابه وفى ذهنه أن يهدم ملكا لم يتبوأ عرشه بعد ، ولم تكن تدل الدلائل على أنه سيخلف أخاه السلطان حسين كامل إذ كان المنتظر أن يخلفه ولدُه الأمير كمال حسين ، ولكنه اعتذر فجأة فأصبح الأخ بديلاً عن الابن !

وكيف ثانياً يعقل أن يهاجم حزب الأحرار علانية ملكاً جاء بزعمائه فى وزارة غير شعبية ، قد غصبت حقوق الحزب المجمع على تأييده ، ولاعون له فى ذلك غير الملك والقصر ! إن منطق أحزاب الأقليات أن يلوذوا بمن يصطنعونهم لأهوائهم ، فلا يقدموا على خطر يعصف بهم ، حيث لا ظهير لهم من جمهور ، ولا عاصم من شعب ! وإذن فاعتبار الهجوم موجهاً إلى الملك مستبعد ، وهذا ما أكده الأستاذ على عبدالرازق حين كتب فى جريدة السياسة يرد على من ظن أنه

بهجومه على الملوك السابقين ، والخلفاء السالفين يعنى الملك فؤاد !
وهو قول ردده بعض الناقدين ، فأفزع المؤلف إلى درجة الهلع وكتب تحت عنوان (عرش وتاج وذات ملكية) يقول(٤) :

«أولئك ملوك لم يراعوا للعلم حرمة ، ولا عرفوا للحرية قدراً ، وملك مصر ـ أعز الله دولته ، وما يضيره أن يكون خليفة ـ هو أول ملك عرفه الإسلام فى مصر ملكا دستوريا ينصر العلم والعلماء ، ويؤيد فى بلده مبادىء الحرية» .

بعد هذا نتحدث عن صلة الملك بمسألة الخلافة فنذكر أن سقوط الخلافة قد أفزع العالم الإسلامى فى جميع أقطاره فزعاً خطيرا صوَّره الأستاذ الأكبر محمد الأحمدى الظواهرى شيخ الجامع الأزهر ـ فيما بعد ـ حين قال(٥) :

«وعندما أقدم مصطفى كمال على فعله الشنيع اهتز العالم الإسلامى له اهتزازا كبيرا وثارت أفكار المسلمين فى أنحاء الأرض ، وطفق كبارهم فى مختلف الأمم الإسلامية يكتبون فى هذا الموضوع ، فعلماء الهند ، وكبار مسلميهم ، وقادة العراق وساستهم ، وزعماء الشام ولبنان وتونس والجزائر ومراكش والحجاز والسودان وباقى أمم الإسلام فى آسيا وأفريقيا ، كل هؤلاء اهتزت مشاعرهم واشمأزت نفوسهم من جراء

---

(٤) الإسلام والخلافة فى العصر الحديث ص ١١٥ .
(٥) السياسة والأزهر (مذكرات الشيخ الظواهرى) ص ٢٠٨ .

هذا الحدث الكبير الذى أقدم عليه مصطفى كمال ، فهو حدث الأحداث فى الإسلام بلاريب ، فإن تراث أبى بكر وعمر وعثمان وعلى ، وما كان لهؤلاء من شرف الخلافة عن رسول الله ﷺ فى جمع كلمة المسلمين ، قد أصبح الآن فى خطر الزوال ، أوقد تعرض على الأقل للإهانة والتحقير بواسطة هذا العسكرى التركى الفظ الطاغية ، فأجمع هؤلاء السادة جميعا على أنه لابد من عمل شىء يحمى هذا التراث ، ولم يكن أهل مصر وقادة الرأى فيها بأقل من أمم الإسلام اهتماماً بهذا الحادث الجلل ، بل إن مصر أولى دول الإسلام جميعا بالاهتمام بحماية الإسلام والذود عنه ، أليس فيها الأزهر الشريف ، وهو معهد القرآن والحديث ؟ وأليست مصر زعيمة الشرق العربى وهى فى دول الإسلام شقيقة كبرى ، بما للشقيقة الكبرى وما عليها من حقوق ؟» .

وفى هذه البلبلة الطاغية جاءت الأنباء بأن الملك حسين بن على قد أعلن نفسه خليفة للمسلمين دون تشاور مع أحد ، فحصل رفض كبير من جهات مختلفة فى شتى ربوع العالم الإسلامى ، وكانت مصر إحدى الدول التى عقدت الاجتماعات بالأزهر وغيره ، ودعا الأمير عمر طوسون إلى عقد مؤتمر إسلامى من جميع الدول للنظر فى هذه المسألة ، وقد كتب إلى رئيس الوزراء وزعيم الأمة سعد زغلول يطلب منه رأى الحكومة فى عقد هذا المؤتمر فأجاب دولته بكتاب فى ١٨/٣ يقول فيه :

«رداً على خطاب سموكم المؤرخ فى ١٥ الجارى أتشرف بأن أبدى

أنى عرضته على جلالة الملك لاختصاصه بمسألة الخلافة التى لها علاقة بشخصه الكريم ، وسأبلغ سموكم ما أتلقاه من جلالته فى هذا الشأن » .

ينقل الدكتور ضياء الريس هذا الخطاب عن مذكرات أحمد شفيق باشا ، الذى أرخ الموقف فى حولياته ، ثم أتبع ذلك بقوله[6] مسجلاً رد الملك فؤاد :

« كيف أقوم بالواجب نحو جميع المسلمين ، مع أن حملى ثقيل بالنسبة لمصر وحدها » .

وإلى هنا ــ نجد الملك لم يكن صاحب الفكرة فى ترشيحه ! ولكن أئمة الرأى من العلماء عقدوا اجتماعا نادوا فيه بضرورة عقد مؤتمر إسلامى للنظر فى مسألة الخلافة ، وكان الشعور العام غير مستريح لمبايعة الملك حسين بن على ، وهو ماعبر عنه أحمد شوقى بقوله فى قصيدته الباكية لسقوط الخلافة[7] :

لا تُسلموا بُردَ النبيِّ لعاجـزٍ عزلٍ يدافـع دونَـه بالـرَّاح
بالأمس أَوْهى المسلمينَ جراحهُ واليـــومَ مَدَّ لهم يدَ الجراح
فلتسمعنَّ بكـلِّ أرضٍ داعيـا يدعـو إلى الكـذَّاب أوسجـاح
ولَتشْهـدنَّ بكــلِ أرضٍ فتنــة فيها يُبَاع الدِّيـنَ بَيْـعَ سماح

---

(٦) الإسلام والخلافة فى العصر الحديث ص ٦٨ .

(٧) الشوقيات جـ (١) ص ١٠٩ .

فى هذه البلبلة اتجهت الجهود إلى إقناع الملك فؤاد بقبول ترشيحه ، نظراً لمكانة مصر ، وقد استجاب على شريطة أن يعقد مؤتمر شامل لكل بلاد الإسلام ، وهو ما تعذر حدوثه ؛ فانعقد المؤتمر ببعض دون بعض ، ورأى ألا يقطع برأى؛لأنه لايمثل الجميع .

وإذن فكتاب (الإسلام وأصول الحكم) لم يؤلف لمجابهة الملك فؤاد أو من يتطلع للخلافة ، ولكنه ألف لدحض مشروعية الخلافة منذ قام بها أبو بكرٍ الصديق ! أما ثورة العلماء عليه فلما تضمنه من خطأ منكر ، وجهل صريح ! وهو ما سنلم به عن قريب .

العنصر الثالث :

يزعم كاتب المقدمة أن الكتاب قد نسف الكثير من الرواسب العالقة فى أذهان القراء عن الدولة الدينية كما نسف السطوة التى يزعمها بعض رجال الدين عندما يتحدثون عن الحكم ؟

ويريد الكاتب بالرواسب ، الحقائق الفقهية الأصيلة التى جاء بها القرآن الكريم والحديث النبوى الشريف وقام بتطبيقها سيدنا محمد ﷺ ومن تبعه بإحسان من الخلفاء الراشدين ، فهل يستطيع جبار من جبابرة الفكر أن ينسف آية قرآنية حتى يزعم الدكتور جابر عصفور أن الكتاب قد نسف كثيراً من الرواسب العالقة فى أذهان القراء ؟

لقد حاول الأستاذ على عبدالرازق أن تكون الشريعة الإسلامية كالديانة المسيحية شريعة روحية محضة لا صلة لها بالحكم والتنفيذ فى أمور الدنيا ، فهل نسف ما قررته الشريعة من هيمنتها التامة على أمور الناس بحيث يصبح الإسلام دينا ودولة ، وهل يمترى فى ذلك غير المغرضين ؟

لقد حاول الأستاذ على عبدالرازق أن يقرر أن جهاد رسول الله فى سبيل نشر دعوته كان للملك لا للدين فهل صدقه أحد حين قرر أن الرسول كان ملكاً بعد أن تُوِّج جهاده بالنصر المبين ؟

لقد حاول الأستاذ عبدالرازق أن يقرر أن نظام الحكم فى عهد النبى ﷺ كان مجال غموض واضطراب يدعوان للحيرة ، فهل استطاع أن يقنع الدارسين بما زعم وهم يقرءون عن نظام الإسلام فى الحكم

عشرات الكتب الواضحة دون أدنى التباس ، يقرءونها دارسين ، ويشيدون بهما معجبين ؟

لقد حاول الأستاذ على عبدالرازق أن يثبت أن مهمة سيدنا رسول الله ﷺ كانت بلاغاً مجردا عن الحكم والتنفيذ ، فهل أقنع بذلك الصغار من طلبة المدارس الابتدائية وهم يعرفون سيرة رسول الله ، وقيامه على تنفيذ أوامر القرآن عقيدة وشريعة وديناً ودنياً !

لقد حاول الأستاذ عبدالرازق أن ينكر الإجماع المنعقد على وجوب تولية إمامٍ ــ حاكماً كان أو خليفةً ــ يقوم على تنفيذ الشريعة وتطبيقها فى الحياة مع الالتزام بها ، إذ هى دستور المسلمين ، فهل يوجد فى الدنيا المتمدينة دولة دون دستور ؟ وهل الخطأ وحده أن يكون الدستور كتاب الله ؟

لقد أنكر الأستاذ أن القضاء وظيفة شرعية ، فلماذا أصر على أن يكون قاضيا شرعيا حتى فصل فصلاً دون إرداته ! وكيف رضى أن يبقى عشر سنوات فى منصب لا يراه ذا موضوع ! وهو فى رأى مقرظيه مجاهد يستظل بالحق الصريح ؟

لقد حاول أن يقرر أن حكومة الخلفاء الراشدين لم تكن دينية بل كانت دنيوية ، فهل كانت حروب الردة باسم الدنيا ؟ وهل يجهل طلاب المدارس أن الفتوح الإسلامية فى عهد أبى بكر ومن تلاه كانت لنشر الدين وإخراج العالم من الظلمات إلى النور ؟

هذه هى المقررات الثابتة التى حاول المؤلف أن يدور حولها ، فهل نسفها نسفاً من العقول ، وهل أحكام الله فى كتاب يتلى آناء الليل وأطراف النهار يعبر عنها بالرواسب التى نسفت نسفاً من الأفكار ؟ ولماذا حاول الكاتب ومن شايعه أن يعيدوا طبع الكتاب ونشره بثمن زهيد إذا كان ما قرره أصبح حقيقة واقعة ! ولم تعد له رسالة تؤدى لدى الناس ؟ أهو العبث الضائع ؟ أم أنها الحقيقة السافرة تنادى بأن ما قاله الرجل صار هباء تذروه الريح ؟

هذا بشأن ما عبر به عما سماه الرواسب العالقة بالأذهان ؟ فما هى السطوة الدنية التى يزعمها بعض رجال الدين حين يتحدثون عن الحكم ؟

إن هذه السطوة الدينية ليست لدى علماء الدين فى الإسلام ، حتى يقال ان الكتاب قد نسفها ، وكل مبتدىء يعلم أن ليس فى الإسلام رئيس يأمر بغير ما شرعه الله ، ولم تكن لعالم ما من علماء الدين سلطة كسلطة البابا فى المسيحية ، ولكن الذين كتبوا عن الإسلام من أمثال مرجليوث ومن دار مداره ممن ألمحنا إليهم من قبل قد ذكروا ذلك مفترين ، فوجب أن يكون الافتراء حقيقة ، ووجب أن نعصف بكل ما يخالفه ، وإن جاء به القرآن الكريم ثم ما هى مظاهر هذه السطوة فى قضية الأستاذ على عبدالرازق ؟

لقد أصدر المؤلف كتابه باسمه وعمله فهو قاض شرعى تخرج من الأزهر ، وواجه المسلمين بما ينكره الإسلام ، وصرخ الناس فى كل

مكان مطالبين بإيضاح الحقيقة فيما زعمه عالم أزهرى وقاض شرعى ؟ فماذا يجب على الأزهر حينئذ ؟ وماذا كان يُنتظر منه ؟ أكان من يمجدون الرجل ينتظرون من الأزهر أن يسكت عن باطل اقترفه أحد أبنائه الذين أخذوا مكانتهم الرسمية باسمه ؟ وإذن فما فائدة الأزهر حينئذٍ ، وهو القائم على إيضاح الحقائق الدينية التى يشوهها المغرضون من غير أبنائه ، أيجوز للأزهر أن يرد على أباطيل المستشرقين والملاحدة والجهلة من المتعالمين من غير أبنائه فإذا ما تجرأ أحد قضاة الشرع الإسلامى الذين أخذوا مناصبهم باسم الإسلام والأزهر لجأ الى السكوت دون النكران ، وإلا فهو مسيطر على الناس ظلما باسم الدين ؟

إن للأزهر قانوناً سنته الدولة ، وقد قدم المؤلف للمحاكمة باسم هذا القانون الذى تقول المادة (١٠١) منه ما نصه :

« إذا وقع من أحد العلماء ـ أياً كانت وظيفته أو مهنته ـ ما لا يناسب وصف العالمية يحكم عليه من شيخ الأزهر بإجماع ١٩ عالما من هيئة كبار العلماء بإخراجه من زمرة العلماء ، ولا يقبل الطعن فى هذا الحكم ، ويترتب عليه محو اسم المحكوم عليه من سجلات الجامع الأزهر ، والمعاهد الأخرى ، وطرده من كل وظيفة ، وقطع مرتباته ، فى أى جهة كانت ، وعدم أهليته للقيام بأية وظيفة عمومية دينية » .

وقد صدر القانون سنة ١٩١١ م ، ولم يطبق إلا سنة ١٩٢٥ م ،

لأن عالماً أزهرياً لم يقع تحت طائلة هذا القانون قبل الشيخ على عبدالرازق وبعده ؟ فهل قدم الرجل للمحاكمة بغياً ؟ أو أنه اقترف ما يجب أن يكون موضع الحساب ؟ وإذا أخذت العدالة مجراها مع أستاذ تنكر لآيات كتاب الله وسنة الرسول وأعمال الصحابة وأقوال الفقهاء ، أيكون هذا الأستاذ قد نسف سطوة رجال الدين التى يزعمونها لأنفسهم ؟ وهم لم يزعموا لأنفسهم شيئاً لأن قانون سنة ١٩١١ م قد وضعه المشرعون من رجال القانون المصرى وهم : أحمد فتحى زغلول ، وعبدالخالق ثروت ، وإسماعيل صدقى ، وقد حوكم الرجل بمقتضاه ! والثانى والثالث صارا من رجال الأحرار الدستوريين فيما بعد !

ولكن الحكم الصريح فى ظل المادة القانونية المعترف بها دفع الأستاذ أحمد بهاء الدين ليقول[٨] : «إن رجال الدين ثاروا لأنهم رأوا فى الكتاب ما يزعزع سلطانهم ويعطل منافعهم فى الاتجار بالدين ، ويكشف عن حقيقة هذه العمائم الضخمة التى لا ترتفع إلا لتستر وراءها الظلم والاستبداد» .

ثم بدأ بالإمام الخضر حسين فأخذ عليه أنه أهدى كتابه فى نقض كلام الأستاذ عبدالرازق إلى «خزانة صاحب الجلالة فؤاد الأول ملك مصر المعظم» ، فهو فى رأيه ــ بهذا النقض القوى الهادم وهذا الإهداء

---

(٨) أيام لها تاريخ للأستاذ أحمد بهاء الدين ص ١٦٠ .

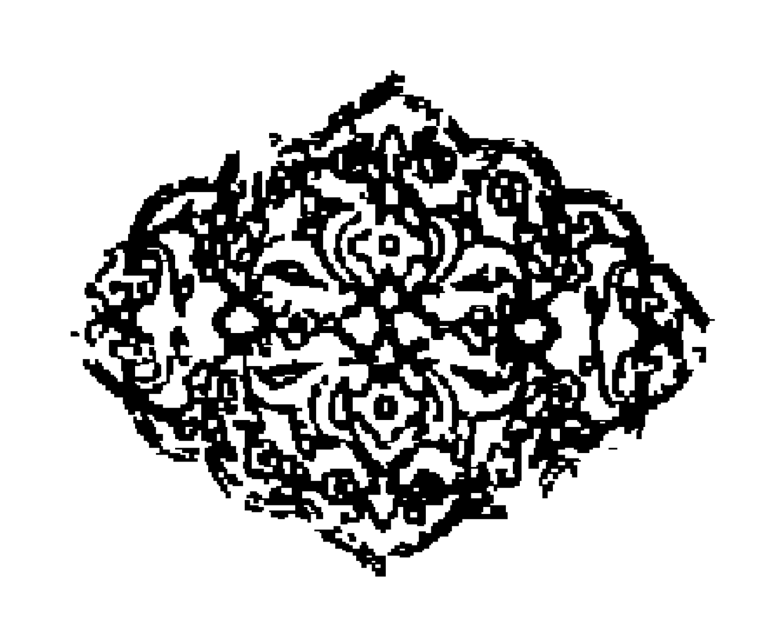
الملكى ـ أحد أصحاب العمائم الضخمة التى لا ترتفع إلا لتستر وراءها الظلم والاستبداد ، والأستاذ الخضر ـ رضى الله عنه ـ مجاهد كبير حكم عليه بالإعدام فى تونس لمناوءته الاحتلال الفرنسى ، وفر هارباً بدينه إلى المشرق حيث أكرمه الله بمصر ، ورعاه الملك فؤاد ، فساعد على تعيينه بالأزهر بعد أن أدى الامتحان الرسمى أمام لجنة من كبار العلماء ! فهل عَرَّض أحد من منتقديه نفسه إلى الإعدام باذلاً روحه كما بذل ، وهو أحد العمائم الضخمة حقا برجولتها وعزتها ، تلك التى تتقاصر عنها هامات الأدعياء !

أما إهداء الكتاب إلى ملك رعى حياته وأنقذ مصيره فمما يجب على رجل يستشعر المنة فيحاول أن يشكرها ، وقد أهدى الدكتور طه حسين كتاب (صحف مختارة من الشعر التمثيلى عند اليونان) الصادر بتاريخ ١٣٣٩ هـ ـ ١٩٢٠ م إلى السلطان فؤاد قائلا فى إهدائه :

إلى صاحب العظمة فؤاد الأول سلطان مصر .

« مولاى ، يحفظ التاريخ ما لعظمتك من أثر محمود فى إنشاء الجامعة وإحيائها ، وأحفظ أنا ما تفضلت به من عطف على ، وتشجيع على درس الأدب القديم ، وإذاعته ، فمن الحق أن أرفع إلى مقامك الجليل ، أول كتاب أنشره فى أدب اليونان ، وأنا سعيد كل السعادة إن ارتاحت إليه نفسك الكريمة ، وانتفع به أبناء هذا الوطن العزيز » .

هذا ما كتبه الدكتور طه فى إهدائه ولم يجد لائماً ما ينكر عليه الاعتراف بالفضل لذويه ، ولكن المجاهد الذى كان قاب قوس من الإعدام فى سبيل وطنه ودينه ، وجد من يشن عليه النكير ويرميه بالوصولية؛ لأنه أحد أصحاب العمائم الضخمة ! وهكذا يختلف الميزان .



العنصر الرابع :

يقول الدكتور جابر عصفور : «إن القوى المستنيرة تولت الدفاع عن الكتاب ، وكل الفصائل السياسية المؤمنة بالديمقراطية» .

إن الذى يقرأ كل مادار حول المعركة لايجد أحداً من غير الأحرار الدستوريين ، وجريدة السياسة الناطقة بلسانهم قد وقف مع الأستاذ على عبدالرازق فى اتجاهه ! فأين هى القوة المستنيرة ، وأين الفصائل السياسية المؤمنة بالديمقراطية ؟ إن حزب الأحرار كان أرستقراطيا ليس له كيان شعبى ، وقد جىء به إلى الحكم ليكون خصماً لحزب الأغلبية الديمقراطية وهو حزب الوفد ، فهل يكون حزب الأحرار ، ممثلاً للقوى الديمقراطية ؟ ليقرأ الكاتب ما سجله الأستاذ عبدالرحمن الرافعى عن اتجاه هذا الحزب ليعرف أنه لايعرف معنى الديمقراطية التى هى فى صميمها أن يحكم الشعب نفسه بوساطة نواب ينتخبون انتخاباً نزيها ! وليست للحزب أدنى نسبة شعبية تؤهله للاستقلال بالحكم فكيف يكون هو القوة الديمقراطية التى وقفت مع الشيخ ! إن القوى الديموقراطية كانت ممثلة فى جريد البلاغ وجريدة كوكب الشرق الوفديتين ، وقد شنتا الحرب القاضية على مزاعم الأحرار الدستوريين وأظهرتا بالدليل الواضح عداوتهم للأكثرية التى تؤمن بالزعيم الخالد سعد زغلول ، وإذن فليست هناك فصائل سياسية تؤمن بالديمقراطية قد ساندت الرجل ، ومن كتب هذا القول ليسترسل فى الحديث دون

رجوع إلى دلائل ! وسعد زغلول الزعيم الوطنى المستنير حقا قد وصف الكتاب بالتفاهة والبطلان كما سيجىء .

ثم ما معنى القوى المستنيرة ! وما معنى التنوير الذى يذكرونه هذه الأيام ! لقد سقطت كلمة (التقدمية) التى أزعجنا بها الماركسيون قرابة نصف قرن ، سقطت لأنها كلمة لا مدلول لها فى الواقع ، وإنما هى زيف يستتر خلفه من امتصوا دماء الشعوب باسم التقدمية ، وهم فى حياتهم الخاصة أباطرة يأكلون قوت الفقير ، زاعمين أنهم يدافعون عنه ، وقد كان للتقدمية دولها وذخيرتها وأنصارها فى أكثر من قارة ، ومع ذلك فقد باءت بالفشل ، واليوم تختفى كلمة التقدمية مدحورة محظورة لتحل محلها كلمة (التنوير) وليتشدق بها من ينشرون الأباطيل فى كتب حكم على أكثرها بالخطأ والجموح ، وقد نوقشت حتى بان عوارها ولم يعد يقرؤها باحث رشيد ، فهل (التنوير) معناه ، أن القرآن لم يأت بتشريع للحياة ؟ هل معناه أن رسول الله ﷺ كان ملكاً حين أقام دولة ؟ هل معناه أن الفتوح الإسلامية لم تكن لنشر دين الله ؟ إذا كان التنوير معناه ذلك ، فهو تضليل كُشِفَ عواره ، وسيلقى مصير التقدمية التى فزع أكثر دعاتها إلى كلمة التنوير بعد أن خجلوا من ذكر التقدمية ، ولن يطول أمد استقرارهم ؛ لأنهم لا يعتصمون بالحق الساطع ولن يصح غير الصحيح !

العنصـــر الخامــس :

نصل إلى العنصر الخامس وهو قول الأستاذ أحمد بهاء الدين : « إن الإنجليز قد التقطوا فكرة الخلافة الواقعة على الأرض كىْ ينشئوا خلافةً إسلامية جديدة تنمو تحت رعايتهم ، وأن الخلافة حجـة للتغريـر بالمسلمين ...»[9] إلخ ما ذكرناه .

وهذا كلُّه وهمٌ لا يعتمد على شيءٍ من التفكير المستقيم ، فالانجليزُ منذُ بدءُوا يستعمرون دول الإسلام يضيقونَ بالخلافة أكبر الضيق ، لأنها أداةُ تَجمُّع واتحاد ، وسياستهُم تعتمدُ على حكمتهم القائلة « فرّق تسد » وقد أوجدُوا فريقاً من المستشرقين يتبعون وزارة المستعمرات البريطانية ومن رسالتهم الأصيلة الطعن فى الخلافة ، وضرورة إلحاق المآثم المنكرة بها ، وقد ذكرنا من قبل ما أجهد فيه مرجليوث وأشياعه من مستشرقى الاستعمار أنفسهم فى تزييف الحقائق التشريعية والمواقف التاريخية الخاصة بالخلافة الإسلامية ليتضاءل بريقها فى عيون الأغرار ممن يظنون كتاب الاستشراق على شيء من الإخلاص للعلم والحقيقة ، فكيف يعمل الإنجليز على إحياء الخلافة من جديد ، وقد كانت شجى فى حلوقهم ، وقذى فى عيونهم ؟! وما مدح كُتَّاب الإنجليز جماعة الاتحاد والترقى بتركيا وبالغت صحفهم وبحوثهم فى مدح هؤلاء قبل أن تقوم الحرب العالمية الأولى وينضم الأتراك فجأة إلى ألمانيا ، أقول ما مدح كتاب الإنجليز وصحافتهم جماعة الاتحاد والترقى إلا لأنها تحللت

(٩) أيام لها تاريخ ص ١٥٣ للأستاذ أحمد بهاء الدين .

فعليا ـ لا رسميا ـ من قيود الخلافة ، حين سجنت الخليفة محمد الخامس فى قفص من ذهب ، فبات سليب الحول ، عديم الطول ، وقد رنت الفرحة فى صحف أوربا بعامة وصحف إنجلترا بخاصة حين بادر كمال أتاتورك بإسقاط الخلافة سنة ١٩٢٤م ، وَعَدَّتْه هذه الصحف أكبر مصلح عرفته بلاد الإسلام !

هذه واحدة ، أما الثانية [فقد قيل:] إن الملك حسين بن على كان المعوان الأول للحلفاء فى الشرق العربى ، وقد نازع الأتراك منازعة العدو الألد أثناء الحرب العالمية الأولى ، وقد انتهز سقوط الخلافة فى تركيا وأعلن نفسه خليفة للمسلمين ، فإذا كانت انجلترا ــ تود إحياء الخلافة فإلى أى بلد تتجه ؟ ألمصر التى أصرت على علائق الود بينهما وبين الأتراك أثناء الحرب العالمية الأولى ، وطرحت جانباً أوامر الإنجليز بهذه القطيعة ، ومازالت ترى الأتراك إخوانا فى العقيدة والآلام والآمال ، أم تتجه إلى مؤازرة حليفها الصديق الحسين بن على الذى نازع تركيا وجاهرها بالحرب منخدعا بوعود الحلفاء ؟ إن خاطر إحياء الخلافة لو خطر مرة واحدة لدى الساسة من الإنجليز ما ترددوا فى اختيار صديقهم الحسين بن على الشريف ، ولكنهم يرفضون الخلافة رفضا لا مناص منه ، فكيف إذن يكون صاحب كتاب «الإسلام وأصول الحكم» خصيماً لهم ، وعدواً لدوداً لآرائهم حين يطعن الخلافة فى الصميم ، وهو معهم فى طريق واحد لا يختلفان !

لقد ذكر الأستاذ الأكبر محمد الأحمدى الظواهرى فى مذكراته

السياسية[10] ، أنه على أثر تولية السلطان حسين العرش استدعاه رشدى باشا رئيس الوزراء حينئذ ، وذكر له أن الدعاء على المنابر لخليفة تركيا موضع اعتراض من إنجلترا ، والواجب أن يحذف ، فرد الشيخ الأحمدى بأن حذف الدعاء للخليفة يثير مشاعر المسلمين فى مصر ، ويحدث ضرراً بالغاً ، وبعد نقاش متأن رأى الشيخ الأكبر ألا يَحْذف اسم الخليفة وأن يدعى له بالتوفيق لا بالنصر كيلا تتأزم الأمور مع المحتلين ، فأقر رشدى باشا رأى الأستاذ الأحمدى ، وجرى الأمر عليه ، كما جدت أمور أخرى تدل على حرص إنجلترا على استئصال الخلافة ، فكيف تسعى إلى إحيائها بعد أن وجدت من قام بمرضاتها النفسية دون أن تتكلف أدنى مجهود .

هذا ما أكتبه تعليقا على رأى الأستاذ بهاء الدين ، أما الدكتور ضياء الدين الريس فقد تتبع المسألة تتبعاً تاريخياً مدعماً بالوثائق الناطقة ، ودل على صبر وبصيرة[11] ، فرجع أولا إلى ما كتبه رئيس تحرير جريدة السياسة وهو أقرب المؤيدين إلى صاحب الكتاب ، ولسان الحزب فى صحيفته اليومية ، فتتبع كل ما كتبه على مدى عدة أشهر بشأن هذه القضية فلم يجد الدكتور هيكل قد أشار إلى الإنجليز تصريحاً أو تلميحاً ، إذ اعتبرهم بحكم الواقع المشاهد خارج الدائرة تماماً ، كما نقل

---

(١٠) مذكرات الشيخ الظواهرى ص ١٦٦ .

(١١) كتاب الإسلام والخلافة فى العصر الحديث من ص ٧٣ إلى ص ٩٢ .

عن نائب رئيس الوزراء يحيى باشا إبراهيم أنه ذهب إلى مقر الوكالة البريطانية للحديث عن موقف حزب الأحرار من قرار هيئة كبار العلماء الناطق بفصل الشيخ من منصبه ، وقد دارت محاورة بينه وبين القائم بالأعمال لتغيب المندوب السامي ، عقب عليها رئيس حزب الأحرار ـ نفسه ـ بقوله : «إن ساسة الانجليز يرتهبون أمام المسائل الدينية ، وسياستهم تقتضي بألا يتعرضوا لأمر ديني ، وقد قالوا : نحن لا دخل لنا ، فلتتصرف الحكومة بما تريد .

كما ذهب الدكتور الريس لاستقصاء ما كتبه المؤرخ أحمد شفيق باشا فى «الحوليات» ، والأستاذ عبدالرحمن الرافعى بهذا الصدد فلم يجد لدى الرجلين المحايدين ـ وهما من هما ـ أدنى إشارة إلى موقف الإنجليز سلباً أو إيجاباً ، وبذلك أصبح كلام الأستاذ أحمد بهاء شبيها بالحبكة القصصية التى يتخيل فيها القاص ما شاء ؛ ليملأ الفراغ تارة ، وليجذب الأنظار بغرائب المفارقات تارة أخرى ، وما هكذا يكتب التاريخ !

ـ ٢ ـ

آن أن أكرَّ على أظهر قضايا الكتاب الموغلة فى الخطأ بالتصويب ، وأقول أظهر قضايا الكتاب ؛ لأن مناقشة جميع أخطائه تتطلب كتابا مستفيض المعانى ، وهذا ما قام به نفر من الأساتذة الكرام ، أشرت إليهم فى صدر هذا البحث ، وقد رجعت إلى قرار هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف ، حيث تعرض للنقاط الخطيرة فى هذا الكتاب ، وجعلها موضع المحاكمة ، وسجلها فى مقدمة عريضة الدعوى ، فهى

إذن مصدر الضيق الكارب الذى عاناه المخلصون للحقيقة ، والاكتفاء بها مقنع كاف .

لقد حصرت الهيئة الموقرة مواضع مؤاخذاتها العلمية فى هذه النقاط[١٢] :

١ ـ القول بأن الشريعة الإسلامية شريعة روحية محضة لا علاقة لها بالحكم والتنفيذ فى أمور الدنيا .

٢ ـ القول بأن الدين لا يمنع من أن جهاد النبى ﷺ كان فى سبيل الملك لا فى سبيل الدين ، ولا لإبلاغ الدعوة إلى العالمين .

٣ ـ القول بأن نظام الحكم فى عهد النبى ﷺ كان موضع غموض وإبهام واضطراب ونقص ، وموجبا للحيرة .

٤ ـ القول بأن مهمة النبى ﷺ كانت بلاغاً للشريعة مجرداً عن الحكم والتنفيذ .

٥ ـ إنكار إجماع الصحابة على وجوب نصب الإمام ، وعلى أنه لابد للأمة ممن يقوم بأمرها فى الدين والدنيا .

٦ ـ إنكار أن القضاء وظيفة شرعية .

٧ ـ القول بأن حكومة أبى بكر والخلفاء الراشدين من بعده كانت حكومة لا دينية .

---

(١٢) مجلة المنار ـ مجلد ٢٦ صفر ١٣٤٤ هـ .

الدعوى الأولى :

أما القول بأن الشريعة الإسلامية شريعة روحية محضة لاعلاقة لها بالحكم والتنفيذ فى أمور الحياة الدنيا ، فالعجب ممن يصدقه لا يقل عن العجب ممن يقوله ؛ لأن كل قارىء لكتاب الله أو سامع يعلم ما يتحدث به القرآن فى جل سوره من شئون هذه الحياة ، فكيف تكون الشريعة روحية وكتاب الله يأمر بالحكم بما أنزل الله ، ويتحدث عن أحكام البيع ، والرهن ، والربا ، والدين ، والوصية ، والزواج ، والطلاق ، واللعان ، والظهار ، والميراث ، والقصاص، والدية، وقطع يد السارق، وجلد الزانى، وإعداد العدة للحروب ، ومسائل القتال والسلام ، وما لا نستطيع حصره فى صفحة من هذه الصفحات ، أجاءت هذه الأحكام ليرمى بها فى الطريق دون تنفيذ ؟!

هذا بعض ما فى كتاب الله ، فكيف بما امتلأت به كتب السنة المطهرة من شرح هذه الأحكام ، وتفصيل مجملها وتوضيح ما قد يشكل من مدلولها ، والقيام على تنفيذها دون استجابة لشفاعة عزيز ، وإن يكن حِبَّ رسول الله وابن حِبّه .

أما سيرة رسول الله ﷺ فلا توجد سيرة نبى من أنبياء الله قد استكملت حلقاتها استكمالا دقيقاً ـ ثم تواترت على الألسنة قبل التدوين ، وامتلأت بها الصحف بعده ـ كما استكملت سيرة الرسول ﷺ ومازال المؤرخون يبذلون الجهد فى تحليل مواقفها ، وتفسير آراء

صاحبها ، وصغار الطلبة يعلمون من أمره الكثير ، سفراً وإياباً ، وحرباً وسلماً ، وانتصاراً وانتظاراً ، ومودة وبغضاء ، ولكل موقف تعليله وإيضاح ما يؤخذ منه ، أيكون قارىء القرآن من أشباه الأميين ، وراوى بعض الحديث من تلاميذ المدارس ، وسامع أحاديث السيرة العطرة فى المساجد والزوايا ممن يجلسون مجالس الوعظ والإرشاد ، أيكون هؤلاء جميعاً يدركون ما لا يدركه باحث نال أرقى شهادة بالأزهر الشريف لعهده ! قد نعلم أن بعض من يتحدثون عن الكتاب والسنة وسيرة رسول الله من ذوى الاستشراق قد ذهبوا هذا المذهب خضوعاً لخطة يعلمون عاقبتها ، ويخفون فى أنفسهم ما لا يبدونه ، ومنهم من يقبض الأجر المغرى على تلفيق الأوهام ، ولكننا مع ذلك نعلم أن من يقول بروحية الإسلام من هؤلاء الأجانب لا يرجع إليه ولا من على شاكلته فى مسائل التشريع والسنة المطهرة ، والسيرة الشريفة ، إذ هم غرباء لغة واعتقادا وميولا فوق ما يؤودهم من عجمة لا تهتدى إلى أسرار البيان ودقائق التشريع .

قد نرجع لأمثال هؤلاء من بنى جلدتهم فيما برعوا فيه من شئون الطب والهندسة والطبيعة والكيمياء ، وأفانين التقدم العلمى ؛ لأن سبق أوربا الظافر قد جعلها قبلة الدارسين اليوم فى هذا المجال ، وأقول اليوم لأن الفلك دوار ، وقد كانت الحضارة الإسلامية فى الخلافات العربية الثلاث ببغداد العباسية ، ومصر الفاطمية ، والأندلس الأموية تغمر الناس بضوئها العلمى الباهر ، وأوربا تموج فى لجج الظلام ! وفى هذه

العهود الزاهرة كانت أحكام الشريعة نافذة فى مجالس القضاء إذ يحكم القاضى فى الدقائق المعضلة بما يعلم من آراء الفحول مؤيدة بالدليل ، مشفوعة بالبرهان وما ضاقت هذه الأحكام عن حاجات الناس على تناسل الأيام ، بل كل حكم يجد عن طريق القياس والاستنباط يكون مجالا للتفريع والتدليل ، ويصبح بعض التراث الحى على مدى القرون المتتابعة ، ولن تجد أمة من الأمم فى القديم والحديث ، وأقول فى الحديث مع انتشار الجامعات العلمية فى الشرق والغرب لها هذا الكنز الهائل فى التشريع الإسلامى لا فى العبادات وحدها ، بل فى جميع شئون المعاملات والبيوع والحدود ، وما يسمى الآن بالأحوال الشخصية من ميراث وزواج وطلاق ! أفيعقل أن يغيب هذا عن دارس للفقه بالأزهر ؟!

نعم قد يغيب إذا انطفأ بريق العقل ، كما غاب الآن لدى من يرحبون بما يسمى الإسلام السياسى ، والإسلام المستنير ، وهى صفات مريبة ابتدعها الغرباء وتابعناهم بها عن قصد أو غير قصد ، وإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب .

أليس عجيباً أن يقول الأستاذ على عبدالرازق فى كتابه[١٣] : « ذلك من أغراض الدنيا ـ أى شئون السياسة والدولة وإقامة العدل بالقسط ـ والدنيا من أولها إلى آخرها أهون عند الله من أن يقيم على تدبيرها غير ما

---

(١٣) الإسلام وأصول الحكم ص ٧٩ .

ركب فينا من عقول وحبانا من عواطف وشهوات وعلمنا من أسماء ومسميات ، هى أهون عند الله من أن يبعث لها رسولا » . ولكن الله قد بعث الرسول وأنزل الكتاب والميزان ليقوم العدل بهما بين الناس ، فكيف تكون أهون لديه من أن يبعث الرسول ! إنه لم يبعث رسولا واحدا بل بعث من لا نحصيهم من الرسل والأنبياء ﴿مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ غافر ٧٨ ، وما كان لرسول أن يأتى بآية إلا بإذن الله ! لا أطيل القول فى أمر أعتبره ويعتبره المحايد البرىء من ذوى الإنصاف أمراً بدهياً لا يحتاج إلى إسهاب ، وإنما أشير إلى ما ذكرته من قبل من أن الولوع المريض بقياس الإسلام على المسيحية هو الذى مد العنان لبعض من لا يفهمون المسيحية والإسلام معاً ، ولئن فهموهما فقد أعماهم الغرض ، وران على أعينهم الضلال ، وهؤلاء تعرفهم بسيماهم ، ومن يحاول التستر بمموهات الأدلة وملفقات الأحداث تعرفه فى لحن القول ، وهو المريب يكاد أن يقول خذونى ، ومحاولة استقطاع جملة من كتاب قديم لمؤلف سابق ، بحذف بعض كلماتها ، أو تحريف معناها على غير وجهه محاولة باطلة ؛ لأن القدماء جميعاً ــ قبل أن نبتلى بأساتذة الاستشراق ــ لم نجد فيهم من قال بأن شريعة الإسلام روحية محضة !

وها قد قالها الأستاذ على عبدالرازق فصفق له المرجفون ! وتبعه من سار فى طريقه فما أتى بغير التكرار المملول ! وفيهم من كرر قوله دون أن يذكره ؛ لينال سبقا موهوما فى حومة خاسرة عافها المستنيرون حقا ، لا الذين يتشدقون بالاستنارة وهم منها بمكان بعيد .

الدعوى الثانية :

نأتى إلى القول بأن الدين لا يمنع من أن جهاد النبى ﷺ كان فى سبيل الملك لا فى سبيل الدين ، ولا لإبلاغ الدعوة إلى العالمين ، فنقرر أن أحداً من المسلمين قبل الكاتب لم يقل إن الرسول كان يسعى إلى الملك ، بل إن خصوم الرسول من مشركى قريش كانوا يعرفون تماما أنه لا يريد أن يكون ملكا ، وقد طاف هذا الخاطر بأذهانهم فى مبدأ الدعوة فعرضوا عليه أموراً منها قولهم : لو كنت تريد أن تكون ملكاً لملكناك علينا ، فردهم بما بدد هذا الخاطر من أذهانهم ، وهم كانوا يعرفون مقدار رجولته وعظمة نفسه ، فلو وافقهم على أن يكون ملكاً لألقوا السلم عن طوع ، فإذا كان المؤمن والمشرك معاً يعرفان من اتجاه رسول الله أنه صاحب رسالة يسعى إلى إبلاغها للناس كافة دون أن يحرص على استعلاء ورياسة ، فكيف يذهب المؤلف هذا المذهب ، وقد قال رسول الله حين جاء بالدعوة : أنا عبدالله ورسوله . وقال لمن استشعر خشية من لقائه « هون عليك فأنا ابن امرأة كانت تأكل القديد بمكة » ، فهل يحرص من يصف نفسه بالعبودية الخالصة لله ، ومن يعلن أنه لا يفترق عن الناس فى شيء أن يكون ملكاً ذا سلطان وأبهة لأجل الملك وحده لا لكى يبلغ رسالة الله !

إن المؤلف قد استشعر غرابة اتجاهه فقال[١٤] : « ربما كان هذا

---

(١٤) الإسلام وأصول الحكم ص ٤٩ .

البحث جديداً فى الإسلام لم يتناوله المسلمون من قبل على وجه صريح ، ولم يستقر للعلماء فيه رأى واضح ، وإذن فليس بدعاً فى الدين ولا شذوذاً عن مذاهب المسلمين أن يذهب باحث إلى أن النبى ﷺ كان رسولا وملكاً ، وليس بدعاً ولا شذوذاً أن يخالف فى ذلك مخالف ؛ فذلك بحث خارج عن دائرة العقائد الدينية التى تعارف العلماء بحثها واستقر لهم فيها مذهب وهو أدخل فى باب البحث العلمى منه فى باب الدين » .

وقارىء هذا الكلام يقف مشدوها أمام قول المؤلف إن بحثه خارج عن دائرة العقائد الدينية ، وهو أدخل فى باب البحث العلمى منه فى باب الدين . إذ أنه ينص على أن « البحث فى رسالة الرسول بحث ينتمى إلى العلم لا إلى الدين » فإذا كان الحديث عن رسالة الله لا يتصل بالدين ، فبأى شيء يتصل .

وهل البحوث الدينية إلا بعض البحوث العلمية تندرج فيها كما يندرج الخاص فى العام ، فكيف يقيم المؤلف الحوائل الحاجزة بين الناحيتين ، وكأن كل بحث دينى لا ينتمى إلى البحث العلمى ؟ ولماذا يسمى بحثا إذن !!

إن الذين لم يذكروا أن رسول الله ﷺ كان ملكاً لا يريدون أنه لم يكن ذا سلطان سياسى ، ولكن يقررون أن قيامه على إبلاغ الرسالة والدفاع عنها وتقرير أحكامها مما يتضاءل جواره أن يكون ملكاً ؛ وهناك ملحظ خاطىء ، هو أن الملك ــ أى ملك ــ قد يكون مصلحاً

وقد يكون منحرفاً ، أما الرسول فلن يكون منحرفاً فى أى اتجاه أراد ؛ لأنه مقيد بوحى الله ! فإذا كان للملك سلطان قد يستعمله فى الخير أو الشر ، فللنبى ﷺ سلطان لا يستعمل إلا فى الخير ، وهو برياسته الدينية ، وسياسته الخلقية ، جمع أعظم ما يكمل به الرئيس المدبر الحازم ! ورياسة الرسول السياسية أمر واضح قرره الكتاب الكريم ، وأكدته السنة المطهرة ، يقول الأستاذ محمد الخضر حسين بهذا الصدد[15] :

« أما الكتاب فمن آياته الكثيرة فى هذا المعنى قوله تعالى ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ . (سورة النساء)

وأما السنة فمن شواهدها:أقضيته ﷺ وإقامته الحدود على مثل : الزنا ، والسرقة ، وشرب الخمر ، وإرساله الأمراء فى طول البلاد وعرضها .

وأما اعتقاد العلماء قاطبة بأن رسول الله كان رسولا نبياً ، ومشرعاً سياسياً فدليله إجماعهم على الاستدلال بأقضيته وأحكامه وسائر تصرفاته العائدة إلى شئون الدولة » .

أما التسمية بالملك فقد رآها العلماء أضأل وأهون من أن تضاف

---

(١٥) نقض الإسلام وأصول الحكم ص ١٣٦ .

إلى رسول الله ﷺ ، ولذلك آثروا عليها وصف الرسول ؛ لأن محمدا ﷺ وإن كانت له كل واجبات الرئيس العادل وحقوقه فقد فاق الرؤساء جميعاً فى التزامه بشريعة الله ، والعمل على تطبيقها التطبيق الصحيح ! والعلماء إذن يكرمون رسول الله حين يجعلون الرسالة أخص مزاياه ، ولم يدر بخاطرهم أن يجىء كاتب بعد عدة قرون فيذكر أنه كان ذا سلطان فهو إذن ملك ! .

ولكى يؤكد المؤلف أن حروب رسول الله لم تكن فى سبيل العقيدة ، بل كانت فى سبيل الملك تجرأ أن يقول(١٦) : وما عرفنا فى تاريخ الرسل رجلا حمل الناس على الإيمان بالسيف ، ولا غزا قوماً فى سبيل الاقناع بدينه ، وذلك هو المبدأ الذى يقرره النبى ﷺ فيما كان يبلغ من كتاب الله قال تعالى ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ﴾ وقال ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ (سورة النحل) ﴿١٢٥﴾

وقال: ﴿فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ ۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۦنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠﴾ سورة آل عمران

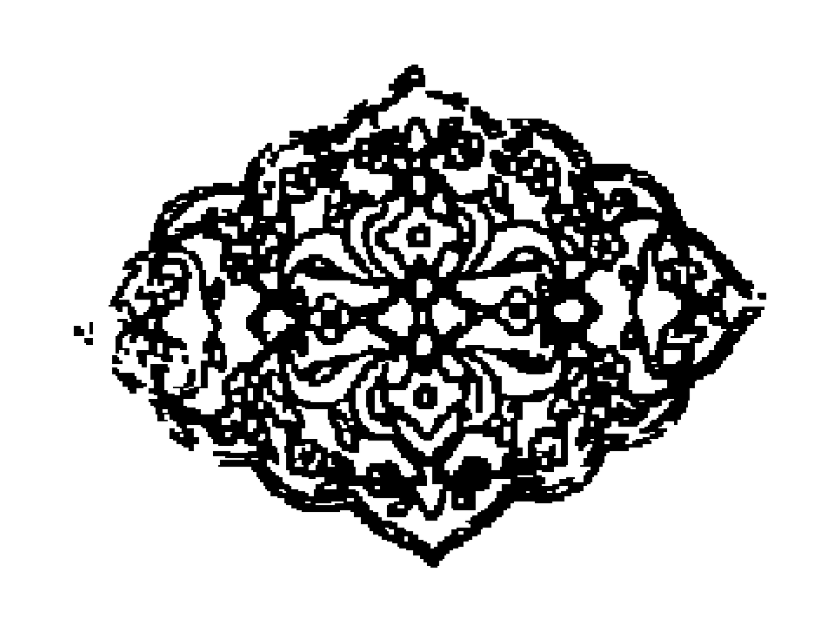
(١٦) الإسلام وأصول الحكم ص ٥٣ .

هذا قول الأستاذ ، ونحن نعلم أن رسالة محمد ﷺ هى الرسالة الخاتمة ، وهى التى أرسلت إلى الناس كافة ، فإذا كان أنبياء الله من قبله لم يحملوا السيف حماية لدعوتهم المحدودة فإن عموم رسالة الرسول ، ووجوب ذيوعها إلى الآفاق توجب على صاحب الرسالة أن يقاوم من يعترضه ، فهو أولاً يدعو إلى ربه بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتى هى أحسن ، كما يحاج الناس بالبرهان ويقول لمعارضيه من ذوى السلم أسلمت وجهى لله ومن اتبعن ، كما يعلن أن لا إكراه فى الدين إذ تبين الرشد من الغى ! وكل هذا مسلم إذا لم يتعرض للايذاء ، وإذا لم تجابه الدعوة بالتحرش وتحشد لها الجموع فى الديار المتاخمة لتهاجم مقر الرسالة ، إذا كان ذلك فلابد من القتال تنفيذا لقول الله: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴾ وقوله: ﴿ وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ وقوله: ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ﴾ البقرة/ ١٩٠

هذه آيات مشتهرة يحفظها المؤلف لأنه امتحن فى حفظ القرآن بالأزهر ، وكان عليه ـ وقد استشهد بمثل قول الله: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ﴾ وقوله: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ﴾ ـ أن يجمع الآيات كلها وأن يبحث أسباب النزول ومقتضياته وأن يفهم كل نص فى ضوء سبب نزوله ، حتى إذا اكتملت النصوص ، وجد التعارض معدوماً فى

ضوء الموقف التاريخى الذى نزل فيه النص مقارناً بالموقف الآخر ، وعلماء التشريع لم يفتهم ما يسمى بالفقه الموضوعى إذ يجمعون النصوص التى يلوح من بعضها ما يشبه التعارض ، ليؤلفوا بينها فى ضوء ما يعلمون من أقوال الرسول وتوضيحه !

أما أن نقطع آية من مناسبتها ، ونترك آية مكتملة فى الموضوع ذاته لنرضى الهوى بحكم تعسفى لا يجد برهانه الصريح ، فليس هذا سبيل الباحثين .



الدعوى الثالثة :

هل كان نظام الحكم فى عهد النبى ﷺ موضع غموض وإبهام ، واضطراب ونقص ، وموجباً للحيرة ؟!

لا أدرى إذا كان المؤلف يقصد أن ما عناه بالغموض والاضطراب حول نظام الحكم فى عهد النبى ﷺ يرمى إلى عصر النبوة أم يرمى إلى ما تلاه من العصور ؟ فإن كان يظن أن نظام الحكم فى عهد النبوة كان موضع غموض وإبهام فهذا ما تنكره الحقائق الصارخة ؛ لأن الحكم حينئذ كان مستمداً من كتاب الله ـ وهو ذائع الذكر ، متصل الحفظ ـ أو من تبيين الرسول وتوضيحه بالسنة القولية والفعلية ، وقد دونت على نحو مشتهر لم يتح لأحد من الأنبياء والرسل قبل محمد ﷺ ، فجميع أفعاله الظاهرة وأقواله المسموعة قد تناقلها أصحابه ، وحرصوا على إذاعتها .. ولكل صحابى اعتزازه البالغ بما وعى وحفظ عن رسول الله ﷺ ، بحيث كان أكثرهم يحرص على أداء سنته حتى فيما لا يراعى الالتزام به من سير فى طريق أو صلاة فى موضع ، أو استراحة فى مكان ، فإذا كانت هذه البسائط اليسيرة موضع التفات وأسوة ، أفلا تكون آراؤه القضائية وأحكامه الفقهية ، ومأثوراته النبوية موضع الاحتفاء والاحتفال ؟! وكيف تكون موضع الاضطراب والإبهام والغموض ، وهى مجال الدراسة والمناقشة والتوضيح فى مجالس الصحابة ، وقد دونت ـ فيما بعد ذلك ـ فى كتب الحديث والسيرة والشمائل ،

وأعقبتها الشروح والتحليلات الشافية بما يَقْصُر العمرُ الطويل عن استيعاب أيسره فضلا عن أكثره ، فهل يعقل بعد هذا أن تكون أحكام الرسول فى القيادة والرياسة موضع غموض واضطراب ؟!

أما إذا كان المؤلف يرى أن هذا الغموض والاضطراب ، قد بدت آثاره فيما دون من الكتب بعد عصر النبوة ، فما أبعد هذا القول عن الواقع ؛ لأن كتب التفسير والحديث والفقه والأصول وعلم الكلام والتاريخ لم تدع فى هذا المنحى مزادا لمستزيد ، وقد اعترف المؤلف أنه لم يطلع على كتب التراث فى مجال العلوم السياسية فى الإسلام فذكر(17) (أن من الملاحظ البين فى تاريخ الحركة العلمية عند المسلمين أن حظ العلوم السياسية فيهم كان بالنسبة لغيرها من العلوم الأخرى أسوأ حظ ، وأن وجودها بينهم كان أضعف وجود ، فلسنا نعرف لهم مؤلفاً فى السياسة ولا مترجماً ، ولا نعرف لهم بحثاً فى شىء من أنظمة الحكم ولا أصول السياسة ، اللهم إلا قليل لا يقام له وزن إزاء حركتهم العلمية فى غير السياسة والفنون) .

هذا مبلغ علم الأستاذ عن كتب السياسة فى الإسلام ، وقد تعقبه الأستاذ محمد الخضر حسين(18) فقال ما ملخصه أن العرب قد وقفوا على مترجمات كتب السياسة لأرسطو وأفلاطون ، وأن الكندى قد ألف فى

---

(17) الإسلام وأصول الحكم ص ٢٢ .

(18) نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم .

السياسة اثنى عشر مؤلفاً ، وأحمد بن الطيب ألف كتاب السياسة الصغير وكتاب السياسة الكبير ، والفارابي أصدر ثمانية مؤلفات فى السياسة منها كتاب (السياسة المدنية) وهو يتحدث عن الاقتصاد السياسي بلغة العصر الحديث ، والإمام الماوردى قد كتب عن الأحكام السياسية فى كتابه (سياسة الملك) وابن أبى الربيع قد كتب عنها فى كتاب (سياسة المالك) والطرطوشي قد أصدر فى ذلك كتابه (سراج الملوك) ومضى الأستاذ الخضر يسجل أسماء أسعد بن الخطير ، وابن خرداذ به ، وابن خلدون وابن عبدربه ، والفتح بن خاقان وابن المقفع ، وعبد الكريم البرزنجي ، وحسين السمرقندى ناسباً إلى كل مؤلف من هؤلاء ما كتبه من أسفار السياسة ، ومنتهياً إلى قوله[19]: «هذا ما أطلعنا عليه أو على التعريف به فى بعض كتب التاريخ ، وقد منيت المكاتب الإسلامية ببلايا الإحراق والإغراق والإتلاف التى سامها بها أعداء العلم على ما هو معروف فى التاريخ من هجمات التتار على بغداد ، ونائبة خروج المسلمين من الأندلس ونكبات الحروب الصليبية وغيرها » .

على أن الأستاذ قد قرأ آيات الكتاب وأحاديث السنة وما كتبه ابن خلدون ، وما فسر به الشارحون كلام الله وأحاديث الرسول ، وفى ذلك كله مقنع لمن يريد استجلاء الحقيقة فى مصدرها الصحيح .

---

(١٩) المصدر نفسه .

الدعوى الرابعة :

قول المؤلف : إن مهمة النبى ﷺ كانت بلاغاً للشريعة مجرداً عن الحكم والتنفيذ ، تتداخل هذه الدعوى الرابعة مع الدعوى الثانية القائلة بأن الدين لا يمنع من أن جهاد النبى ﷺ كان فى سبيل الملك لا فى سبيل الدين ، لأنه فى هذا الرأى قد قرر مخطئاً أن جهاد الرسول كان من أجل الملك . وليس من أجل انتشار الإسلام وتأمينه ، وهو هنا يحصر مهمة الرسول فى تبليغ الرسالة فحسب دون ما قام به من تنفيذ أوامر الكتاب ، وسنرد عليه الآن بما يعتبر إضافة للدعوى الثانية إذ هما من باب واحد :

أجهد المؤلف نفسه ليثبت أن الرسول ﷺ كان رسولا وملكاً معاً ! وبعد أن اطمأن إلى ما قرره أخذ يتساءل[٢٠] : هل كان تأسيسه ﷺ للمملكة الإسلامية وتصرفه فى ذلك الجانب شيئاً خارجاً عن حدود رسالته ﷺ أم كان جزءاً مما بعثه الله وأوحى به ؟

وهذا التساؤل بين شيئين ، يجزم المؤلف بأحدهما دون الآخر على نحو قول الله عز وجل ﴿ وَإِنَّآ أَوۡ إِيَّاكُمۡ لَعَلَىٰ هُدًى أَوۡ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴾ جعله المؤلف تمهيداً لقوله بعد سطور[٢١] :

---

(٢٠) الإسلام وأصول الحكم ص ٥٥ .
(٢١) الإسلام وأصول الحكم ص ٥٥ .

« فأما أن المملكة النبوية عمل منفصل عن دعوة الإسلام ، وخارج عن حدوده ، فذلك رأىٌ لا نعرف فى مذاهب المسلمين ما يشاكله ، ولا نذكر فى كلامهم ما يدل عليه ، وهو على ذلك رأىٌ صالح لأن يذهب إليه ولا نرى القول به يكون كفراً أو إلحاداً .

لقد اعترف الرجل أن رأيه هذا لم يقل به أحد من المسلمين على مدى ثلاثة عشر قرناً أو تزيد ، وأزيد فاعترف أن التعبير (بالمملكة النبوية) نسبة لمحمد ﷺ قول لم يقل به أحد من المسلمين على مدى ثلاثة عشر قرناً أو يزيد .

قد تكون المملكة النبوية جديرة بنبى الله سليمان ــ عليه السلام ــ الذى وهبه الله ملكاً لم ينبغ لأحد من بعده أو لنبى الله يوسف ــ عليه السلام ــ على تأويل الملك بالحكم فيما جاء من قول الله ــ عز وجل ــ على لسانه ﴿ رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِى مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِى مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ يوسف/١٠١ أما أن تكون المملكة النبوية نسبة إلى رسول الله فهو من المبتدعات غير المسبوقة بين المسلمين إلا أن يكون الكاتب نقلها عن مستشرق لاندريه ، وهو ما نميل إليه إذ لا يسوغ فى منطق الإيمان أن يصف مسلم نبيه بالملك مبتدئاً مبتدعاً ، حيث لا خير فى الابتداع والابتداء .

والسؤال الذى نوجهه إلى المؤلف الفاضل هو : أكان رسول الله فى حروبه ، وأخذه الصدقات وإقامة الحدود على العصاة ، وقضائه بين

الناس بما أنزل الله بعيداً عن وحى الله أم كان ملتزماً به ؟ فإذا كانت الإجابة بأنه متلزم بما جاء فى الكتاب ، فهى الرسالة إذن لا الملك ، وإذا كانت الإجابة بأنه لم يلتزم بوحى الله فهو الخطأ الفادح ! لأن أعمال الرسول السياسية نابعة كلها من وحى الله وإلهامه !

وإذن فلماذا نقول:إنه حين غزا المشركين كان ملكاً وهو يأتمر فى ذلك بقوله عز وجل : ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ﴾ ولماذا نقول عنه حين يقسم الغنائم إنه كان ملكاً وهو ملتزم بقول الله عز وجل : ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ ﴾ الأنفال/ ٤٠ وكذلك جميع ما صدر فى مجال رياسته السياسية ؟ إذ أنها كانت تنفيذاً صريحاً لقول الله !! فهل يكون ما سماه المؤلف بالمملكة النبوية لا يمت إلى الرسالة ، مع أنه تنفيذ واضح لكتاب الله العزيز ؟ وإذا لم تنسب سياسة رسول الله إلى كتاب ربه فإلى أى شىء تنسب ؟

على أن من الغريب أن يقول المؤلف فى خطراته المندفعة « وظاهر أول وهلة أن الجهاد لا يكون لمجرد الدعوة إلى الدين ولا لحمل الناس على الايمان بالله ورسوله ، وإنما يكون الجهاد لتثبيت السلطان ، وتوسيع الملك »[٢٢] .

ولو تتبع المؤلف خطوات الدعوة الإسلامية لعلم أن الجهاد النبوى لم

---

(٢٢) الإسلام وأصول الحكم ص ٥٢ .

يخرج عن حالتين : إما رد على اعتداء ، أو مقاومة لسلطة جبارة تحول دون الإسلام والامتداد ، لقد كان الإسلام معتدى عليه فى بادىء أمره من المشركين ، وتتابع الاعتداء عليه دون موجب حتى بعد هجرة الرسول إلى المدينة ، فلم يكن بد من رد الاعتداء بمثله تحقيقاً لقول الله عز وجل

﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ ﴾

وقوله عز وجل: ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾

هذه الحالة الأولى من العهد النبوى الذى سماه المؤلف بالمملكة النبوية ، أما الحالة الثانية فتحرش الأعداء بالإسلام ومقاومة الروم له وهى السلطة الجبارة المتاخمة ، حين جمعت الجموع لمهاجمة المدينة ، وحشدت تابعيها من العرب ليقاتلوا معهم إخوانهم فى الجنس واللغة بغياً دون حق ، فكان لابد من منازلتهم فى مؤتة وتبوك !! فأين المملكة النبوية التى ذهب الرسول باعتباره ملكاً ليذود عنها ، وليضم إليها مساحات أخرى ! ألا يجوز لرسول الله أن يأمن فى موطنه من هجوم فجائى يدبر بليل ! وإذا أخذ العدة وقاتل أيكون بذلك ملكاً يحمى عرشاً وليس نبياً ينشر عقيدة ويصلح حياة !!

الدعوى الخامسة :

إنكار المؤلف لإجماع الصحابة على وجوب نصب الإمام ، وعلى أنه لابد للأمة من إمام يقوم بأمرها فى الدين والدنيا .

يقول الأستاذ على عبدالرازق[٢٣] ، لو ثبت عندنا أن الأمة فى كل عصر سكتت على بيعة الامامة لكان ذلك إجماعاً سكوتياً ، بل لو ثبت أن الأمة بجملتها وتفصيلها قد اشتركت بالفعل فى كل عصر فى بيعة الإمامة واعترفت بها ، فكان ذلك إجماعاً صريحاً ، لو نقل إلينا ذلك لأنكرنا أن يكون إجماعاً حقيقياً ، ولرفضنا أن نأخذ منه حكماً شرعياً ، وأن نتخذه حجة فى الدين . وقد عرفت من قصة يزيد كيف كانت تؤخذ البيعة ، ويغتصب الإقرار .

لقد خلط المؤلف هنا بين إجماعين ، فلدينا الإجماع الأصولى الذى يستند إليه الفقهاء فى تقرير الأحكام الشرعية ، ولدينا الإجماع فى قضية الخلافة وهو إجماع الصحابة على أن يكون للمسلمين إمام عادل .

أما الإجماع بمعنى اتفاق المسلمين جميعاً على مبايعة إمام فهذا ما لم يقل به الفقهاء ، وإنما قالوا إن مبايعة الشخص المعين تنعقد باتفاق جماعة من أهل الحل والعقد وإن لم يكن منهم مجتهد أصلا ، وإذن فالصحابة قد أجمعوا على وجوب نصب الإمام إذ لابد للأمة من إمام يقوم بأمرها ،

---

(٢٣) مستقبل الإسلام وأصول الحكم ص ٣١ .

وهذا هو الحكم الفقهى ، أما أن يكون هناك إجماع على اختيار شخص بعينه فلم يقل بذلك عالم ، لأن الإجماع فى هذه الحالة متعذر !

لقد ألم الدكتور ضياء الريس بما وقع فيه المؤلف من خلط بين الإجماعيين المختلفين فقال «لقد فهمه ـ الإجماع ـ على أن المقصود منه أن الناس كلهم يجمعون على اختيار شخص الخليفة ، وتأسيساً على هذا الفهم الخاطىء قال إن الناس لم تجتمع أبداً على أى خليفة فى عهد من العهود ، بل كان هناك من يخرج على الخليفة فى كل عصر»[٢٤].. فظاهرٌ أنه لم يفهم معنى أصل الإجماع الذى يقرره علماءِ الشريعة أى إجماع الصحابة والمسلمين على قيام خلافة ، فالإجماع على الخلافة لا على الأشخاص الذين يختارون ، والشرع لا يشترط الإجماع على الشخص الذى يختار إذ تكفى فيه الكثرة».

وإنصافا للأستاذ على عبدالرازق ذكر الأستاذ الدكتور ضياء الدين الريس[٢٤] «أن الرجل عاد بعد حين ، فألف كتاباً فى مائة صفحة عن موضوع الإجماع يختلف أسلوباً وروحاً عن الكتاب السابق ـ يريد الإسلام وأصول الحكم ـ وأنه تاب وأناب بعد هذه المرة ورجع إلى الحق ، فقد ذكر أن الإجماع ثابت بآيات من القرآن ، وأحاديث الرسول عليه السلام ، وأنه حجة قطعية ، وأن إجماع الصحابة هو بمنزلة الآية القرآنية والحديث المتواتر ، وأنه مقدم على الأدلة الأخرى .. وأن الخلافة ثبتت بالإجماع ! » .

ولا شيء بعد الاعتراف .

(٢٤) الإسلام والخلافة فى العصر الحديث للدكتور الريس ص ٢٥٠ ، ٢٥٢ .

الدعوى السادسة :

القول بأن القضاء ليس وظيفة شرعية

يقول الأستاذ علي عبدالرازق[٢٥] « وفى التاريخ الصحيح شيء من قضائه عليه السلام فيما كان يرفع إليه ، ولكننا إذا أردنا أن نستنبط شيئاً من نظامه ﷺ فى القضاء نجد أن استنباط شيء من ذلك غير يسير بل ممكن ، لأن الذى نقل إلينا من أحاديث القضاء النبوى لا يبلغ أن يعطى صورة بينة لهذا القضاء ، ولا لما كان له من نظام إن كان له نظام » .
ويدور المؤلف حول هذه المعانى حتى ينتهى إلى قوله : « كلما أمعنا تفكيراً فى حال القضاء زمن النبى ﷺ ، وفى حال غير القضاء من أعمال الحكم وأنواع الولاية ، وجدنا إبهاماً فى البحث يتزايد ، وخفاء فى الأمر يشتد ، ثم لا تزال حيرة الفكر تنقلنا من لبس إلى لبس ، وتردنا من بحث إلى بحث إلى أن ينتهى بنا النظر إلى غاية ذلك المجال المشتبه الحائر».

هذا ما قاله الأستاذ ، وأحب أن أقرر أن القضايا فى عهد رسول الله ﷺ كان لها قانون مدون فى كتاب الله ، فليس فى الأحكام لبس أمام هذا القانون ، وكان رسول الله حاكماً يتولى القضاء بنفسه فى المدينة تنفيذاً لقول الله عز وجل :

---

(٢٥) الإسلام وأصول الحكم ص٤٠ .

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ
حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا
فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ .

سورة النساء

أما قلة ما حكم فيه الرسول من القضايا فترجع إلى أن المسلمين فى عهد النبوة كانوا فى درجة من الإيمان تعصمهم من اللجاج فى الباطل ، لأن سيطرة الرقابة الإلهية تملأ نفوسهم ، ولذلك قلّت المنازعات فيما بينهم ، كما كانوا يعلمون أن القاضى هو رسول الله ﷺ ، وأنه مؤيد بفراسة صادقة ووحى إلهى ، وسيكشف زيف المبطل ، ويعلم حق المحق ، لذلك تحاشوا كثيراً أن يلجوا موالج الخصومة الباطلة فى حضرته ، إلا فيما اشتبه فيه الأمر بين الحل والحرمة والصحيح والخطأ ، كما أن جانباً مما رفع إلى الرسول فى هذه المنازعات كان مقصده عند المتحاكمين هو الفتوى حينما كانا يجهلان وجه الحق ، فيسمع الرسول ما يقولان ثم يبدى ما فتح الله به عليه من الرأى فيسلمان دون عناد .

وإذن فقد كان الرسول قاضى الناس بالمدينة ، فإذا أرسل بعض الصحابة إلى مكان نازح لِيَلِيَ أمر المسلمين كان له أن يقضى بين الناس بحكم هذه الولاية ، وهنا كان القضاء جانباً من جوانب الحكم بين المسلمين .

يقول الأستاذ محمود بن محمد عرنوس فى كتابه (تاريخ القضاء فى

الإسلام)[٢٦] : « مضى زمن النبى ﷺ وزمن أبى بكر ، والقضاء جزء من الولاية إلى أن جاء زمن عمر بن الخطاب فكثر فيه فتح الأمصار ، واتسع نطاق العمران فأصبح من المتعسر على الخليفة أو نائبه أن يجمع مع النظر فى الأمور العامة ، الفصل فى الخصومات ، ففصل عمر القضاء من الولاية وعهد به إلى شخص آخر غير الوالى » .

ثم نقل الأستاذ محمود عرنوس عن ابن خلدون قوله فى المقدمة : « أول من دفعه ـ القضاء ـ إلى غيره وفوض به عمر بن الخطاب ـ رضى الله عنه ـ ، فولى أبا الدرداء معه بالمدينة ، وولى شريحا بالبصرة ، وولى أبا موسى الأشعرى بالكوفة ، وكتب له فى ذلك الكتاب المشهور الذى تدور عليه أحكام القضاء وهى مستوفاة فيه » .

وهنا نتساءل : أين الغموض والإبهام فى مسألة القضاء فى عهد الرسالة ، والأحكام الشرعية فى الحدود والمعاملات والإرث والأسرة معروفة فى كتاب الله ، ورسول الله يقوم على القضاء بالمدينة ، ويجعل لعامله المختار فى غير المدينة أن يقوم بالقضاء فيوصيه بالرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله ؟

ففيما رواه الإمام أحمد والترمذى أن النبى ﷺ لما بعث معاذا إلى اليمن قال له : كيف تقضى إذا عرض عليك قضاء ؟ قال : أقضى بكتاب

---

(٢٦) تاريخ القضاء فى الإسلام للأستاذ عرنوس ص ١١ وما بعدها .

الله ، قال : فإن لم تجد فى كتاب الله ؟ قال : فبسنة رسوله ، قال : فإن لم تجد فى كتاب الله ولا فى سنة رسوله ؟ قال : أجتهد ولا آلو » .

على أن الرسول كان صادقاً أميناً فى كل ما يصدر عنه من أحكام ، وهو يعترف للخصمين أنه بشر ، وأن الحق قد يخفى إذا كان أحدهما أبين من صاحبه فقد روى الإمام أحمد عن أم سلمة هند زوج النبى ﷺ ، أنها قالت :

قال رسول الله ﷺ: إنكم تختصمون إلىّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وإنما أنا بشر أقضى له على نحو ما أسمع منه فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فإنما هو نار ولا يأخذه(*)

فالقضية فى مواريث قد درست وليس لأحد من الخصمين بينة ، ومتى فقدت البينة فقد حار القاضى لذلك اضطر الرسول عليه السلام أن يقول لهما : أنا بشر ، ولعل أحدكما أن يكون ألحن من صاحبه .

وقد قلت : إن صحابة الرسول فى عهده الطاهر كانوا ذوى ورع وتقوى ، لذلك لم يكد الخصمان يسمعان تحذير رسول الله وتخويفه حتى بكيا ، وَهَمَّ كل واحد منهما أن يتنازل لصاحبه ، ثم ارتضيا حكم رسول الله ﷺ بالقسمة مناصفة !

وإذا كانت الأحكام مقيدة بكتاب الله وسنة رسوله فهى أحكام شرعية ، والقضاء قضاء شرعى فكيف يعلن الأستاذ أنه ليس وظيفة

(*) مسند الإمام أحمد جـ٦ ص٢٩٠ ، ٢٩١ .

شرعية وإذا كان القاضى رسول الله فى المدينة وواليه فى غير المدينة ثم خص القضاء برجل خاص غير الوالى على عهد عمر بن الخطاب ومن تلاه .

فأين الغموض فى تاريخ القضاء لعهد الرسول كما يرى المؤلف ؟ وأين الغموض فى عهد الصحابة ، وقضاة عمر ومن وليه معروفون بأسمائهم وأحكامهم ، وكلها فى ضوء الكتاب والسنة ، ألا يزال أحد بعد ذلك يرى أن القضاء ليس وظيفة شرعية ؟

الدعوى السابعة :

هل كانت حكومة أبى بكر والخلفاء الراشدين من بعده حكومة لا دينية ؟

يقول المؤلف : « زعامة النبى عليه السلام كانت كما قلنا زعامة دينية جاءت عن طريق الرسالة لاغير ، وقد انتهت الرسالة بموته ﷺ ، فانتهت الزعامة ــ أيضاً ، وما كان لأحد أن يخلفه فى رسالته » وطبيعى ومعقول إلى درجة البداهة ألا توجد بعد النبى زعامة دينية ، وإنما الذى يمكن أن يتصور وجوده بعد ذلك فإنما هو نوع من الزعامة جديد ليس متصلا بالرسالة ولا قائماً على الدين ، هو إذن نوع لا دينى ، وإذا كانت الزعامة لا دينية فهى ليست شيئاً أقل ولا أكثر من الزعامة المدنية أو السياسية ، زعامة الحكومة والسلطان ، لا زعامة الدين ، وهذا الذى كان »(٢٧) .

(٢٧) الإسلام وأصول الحكم صـ٩٠ .

تلك هى النتيجة التى هدف إليها الكاتب ، منذ بدأ السطور الأولى من الكتاب ، نتيجة أن لا خلافة دينية فى الإسلام ، بل سلطان سياسى فحسب ! وقد ألح من قبل على أن يكون الرسول مبلغاً فقط وليس ذا سياسية ، وجاء فى هذا الفصل ليثبت أن من جاءوا بعد رسول الله ﷺ ممن ننعتهم بالخلفاء هم سياسيون لا يستظلون بالدين ! وإذن فالجهة منفكة ، فلا صلة فى الحكم بين رسول الله . وبين أبى بكر ومن والاه !!

هذا منطق الأستاذ ، فلننتظر إلى أسه المتخاذل بما ادعاه فى شأن أبى بكر – رضى الله عنه – بعد أن نظرنا إلى ما ادعاه بالنسبة لرسالة محمد ﷺ ، وبان وجه الخطأ فيه :

ومحط الجدل فى ما انتحاه الأستاذ بشأن خلافة أبى بكر – رضى الله عنه – أن تسأله : أكانت سياسته ملتزمة بأحكام القرآن والحديث أم أنه اختط طريقة جديدة فى الحكم لا تمت إلى كتاب الله وسنة الرسول ؟ فإذا كان الخليفة الراشد قد التزم بكتاب الله وسنة رسوله فلابد أن تكون خلافته دينية ، وإذا نبذ الكتاب والحديث – وحاشاه – وراءه ظهريا فسلطانه سياسى لا صلة له بالدين ! فماذا يقول الأستاذ فى إجابة هذا السؤال ؟

إن الفقيه الحجة أبا عبيد بن سلام قد قال فى كتاب القضاء « كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه حكم نظر فى كتاب الله – تعالى – فإن وجد فيه ما يقضى به ، قضى به ، وإن لم يجد فى كتاب الله ، نظر فى سنة

رسول الله ، فإن وجد فيها ما يقضي به قضى به فإن أعياه ذلك سأل الناس : هل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى فيه بقضاء ، فربما قام إليه القوم فيقولون : قضى فيه بكذا وكذا ، فإن لم يجد سنة سنها رسول الله ﷺ جمع رءوساء الناس فاستشارهم ، فإذا اجتمع رأيهم على شيء قضى به »[٢٨] .

هذا جواب السؤال أتى به الفقيه أبو عبيد صريحاً غير مجمجم ، فما بعض مظاهر التطبيق العملي لهذا الذى قرره أبو عبيد وخالفه مؤلف الكتاب ؟

نعلم أن قتال المرتدين كان مبعث خلاف بين أبي بكر ــ رضى الله عنه ــ وبعض صحابة رسول الله فقد أشفق عمر بن الخطاب ــ وهو من هو ــ على المسلمين من هذا الهياج العارم الذى اكتسح كثيراً من القبائل ، وعلم أن المسلمين بمكة والمدينة وما حولهما سيحاربون أضعاف أضعافهم فى شتى بقاع الجزيرة ، وسيخرجون إليهم فى ديارهم التى لا يعرفون كثيراً عن دروبها الغامضة . وطرقها المجهولة ، فرأى أن لا يطوح المسلمون بأنفسهم فى قتال لا تعرف مغبته فى ربوع لم تدرس معالمها ، والتمس عمر دليله فى قول رسول الله ﷺ « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله » .

هذا دليل عمر ، فلم يوافقه أبو بكر تشبثاً بالرأى دون اهتداء ، بسنة

---

(٢٨) نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم للشيخ الخضر ص ٢١٢ .

رسول الله ، ولكنه قال له إن رسول الله قد قال (إلا بحقها) والزكاة من حقوق الله وقد منعوها ، والله لو منعونى عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه .

فهل كان أبو بكر سياسياً لا صلة له بالحديث النبوى فى مذهبه القتالى . أم أنه مقيد بقول رسول الله وملتزم بالسير على هداه ؟

ثم لماذا نبعد النجعة وأمامنا خطبة أبى بكر الصديق التى قالها يوم البيعة محدداً اتجاهه فى الحكم وفيها يقول :

أطيعونى ما أطعت الله ورسوله ، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لى عليكم . وهى خطبة مشتهرة كدرجة التواتر ، فهل تكون حكومة الرجل لا دينية .

ثم ماذا فعل أبو بكر حين أصر على بعث الجيش بقيادة أسامة بن زيد بعد توليته الخلافة ؟

لقد قيل له : إن العرب على ما ترى قد انتقضت بك ، فليس ينبغى أن تفرق جماعة المسلمين ، فرد يقول : والذى نفس أبى بكر بيده لو ظننت أن السباع تخطفنى لأنفذت بعث أسامة كما أمر به رسول الله ﷺ ولو لم يبق فى القرى غيرى لأنفذته »(٢٩) .

فبأى شيء نفسر هذا الاتجاه ؟

يخيل إلىّ حين أقرر أن أبا بكر ـ رضى الله عنه ـ كان ملتزماً بكتاب

---

(٢٩) ابن جرير الطبرى جـ٣ صـ٢٢٣ .

ربه وسنة نبيه ، أنى أرى الشمس الساطعة لذى عينين ! وهي بضوئها الباهر تغنى عن كل مقال .

وليس يصح فى الأذهان شيء ... إذا احتاج النهار إلى دليل

رأى الزعيم سعد زغلول :

يتباهى بعضُ المجدين للكتاب بترديد آراء بعض وُزراء حزب الأحرار فى كتاب (الإسلام وأصول الحكم)! وهؤلاء فى اطّلاعهم العلمى لا يملكونَ الحُكم الصائب على آراء أصولّية تشريعّية ليسوا من رجالها ، وأنا فى هذا الصدد أستشهد برأيِ الزعيم الخالد سعد زغلول القاضى والمستشار والفقيه لأنّه درس الشريعة الإسلامية دراسةً مستوعبة بالأزهر ، ودرس بعدها القوانينَ الوضعية دراسةَ المتفحّص الناقد ، وهو بمنزلتِه العلمية الجهيرة ، ومقامِه السياسى الخطير أَوْلَى وأجدر أن يستشهد بما قال :

«قالَ سكرتيره الخاص الأستاذ محمد إبراهيم الجزيرى[٣٠]، قلت له : ما رأيكم فى كتاب (الإسلام وأصول الحكم) فقال مهتماً كمن يستعد لإلقاء محاضرة :

لقد قرأته بإمعان ، لأعرفَ مبلغ الحملات عليه مِن الخطأ والصواب ، فعجبتُ :

أوّلا ، كيف يكتِبُ عالمٌ دينى بهذا الأسلوب فى مثل هذا

(٣٠) سعد زغلول ـ ذكريات تاريخية للأستاذ الجزيرى ص ٩٢ كتاب اليوم .

الموضوع ، وقد قرأتُ كثيراً للمستشرقين ، ولسواهم ، فما وجدتُ ممن طَعن منهم فى الإسلام ، حِدّةً كهذه الحدّة فى التعبير ، على نحو ما كتَب الشيخ على عبدالرازق ، فقد عرفُت أنه جاهلٌ بقواعد دينه ؛ بل بالبسيط من نظرياته ، وإلّا فكيفَ يدّعى أن الإسلام ليسَ مدنيًّا ، ولا هو بنِظام يصلح للحكم ؟ فأى ناحية مدنيّة من نواحى الحياة ، لم ينصَّ عليها الإسلام ، هل البيع أو الإجارة أو الهبة ؟ أو أىّ نوع آخر من المعاملات ؟

ألمْ يدرس شيئاً من هذا فى الأزهر ؟ أو لم يقرأْ أنّ أمماً كثيرة حكمَتْ بقواعد الإسلام ــ فقط ــ عهوداً طويلة كانْت أنضْر العصور ، وأنّ أمماً لا تزال تحكم بهذه القواعد ، وهى آمنةٌ مطمئنة ، فكيف لا يكون الإسلام مدنياً ودين حكم ؟

وأعجبُ من هذا ما ذكرهَ فى كتابه عن الزكاة !

أينْ كان هذا الشيخ من الدراسة الدينية الأزهرية ؟

إنى لا أفهُم معنى للحملِة المتحيّزة التى تُثيرها جريدة السياسة حول هذا الموضوع ، وما قرار هيئة كبار العلماء بإخراج الشيخ على من زمرتهم ، إلاّ قرارٌ صحيح لا عيب فيه ، لأن لهم حقاً صريحاً بمقتضى القانون ، أو بمقتضى المنطق والعقل أن يُخرجوا من يخرج على أنظمتهم من حظيرتهم ؛ فهذا أمر لا علاقة له مُطلقاً بحرية الرأى التى تعنيها السياسة » .

هل تراجع المؤلف ؟:

كتبتُ فى مجلة الثقافة المصرية (١٩٧٨م) مقالاً تحت عنوان (يرجعان إلى الحق)[٣١] وقد جاء فيه فيما يختصّ بالأستاذ على عبدالرازق ما نقلته عن مجلة «رسالة الإسلام» التى كانت تصدرها جماعة التقريب ، حيث وجدت فى العدد الثالث من السنة الثالثة الصادر فى رمضان ١٣٨٠ هـ الموافق يوليو ١٩٥١ مقالاً لحضرة صاحب السعادة على عبدالرازق باشا ـ كما وصفَتْه المجلة ـ يقع فى صفحتى ٢٤٦ ، ٢٤٧ تحت عنوان (الاجتهاد فى نظر الإسلام) وفيه يقول :

«قرأتُ بحثاً قيّماً لحضرة صاحب العزّة الكاتب الكبير الأستاذ الدكتور أحمد أمين ، جاء فى صدره أنه كان يتجادلُ معى ، فقلتُ : إنَّ دواء ذلك أن نرجع إلى ما نشرتهُ قديماً من أن رسالة الإسلام روحيّة فقط ، ولنا الحق فيما عدا ذلك من مسائل ومشاكل ، وقد وقفت أمام كلمة (رسالة روحانية) ولم تشأ أنْ تمرّ من غير أن تُثير ذكرى قصّةٍ قديمة لهذه الكلمة معى ، فقد زعَم الطاعنون أنّنى فى هذا البحث قد جعلتُ الشريعة الإسلامية شريعة روحانية محضة ، ورتّبوا على ذلك ما طوّعت لهم أنفسهم أن يفعلوا ، أما أنا فقد رددتُ عليهم أننى لم أقل ذلك مطلقاً لا فى هذا الكتاب ولا فى غيره ، ولا قلتُ شيئا يُشبه ذلك الرأى أو يدانيه ، أسوقُ هذا الحديث ليذكر الأستاذ الكبير أن فكرة

---

(٣١) أعدت لنشر المقال بالجزء الثانى من كتابى قضايا الإسلام صـ١٢٣ ومابعدها .

روحانية الإسلام لَمْ تكن لى رأيا يوم نشرتُ البحث المشار إليه ، وإنّى رفضت يومئذ رفضاً باتاً أن يكون ذلك رأيى » .

قرأتُ هذا الكلام فزادتْ حيرتى ، لأنّى أعرف أن الرجل قد قال هذا الكلام بمضمونه إن لَمْ يكن بلفظه ، فكيف يقول : إنه لم يقلْ ذلك ولا شيئاً يدانيه ، ولو كانَ ينكر صدور كلمة (روحانية) فإنّ مادتها صريحةٌ فى قوله من الطبعة الأولى ص ٦٩ :

« ولاية الرسول على قومه ولايةٌ روحيّةٌ ، منشؤها إيمانُ القلب ، وخُضوعه خضوعاً تاماً يتبعه الجسم ، وولاية الحاكم ولاية ماديّة تعتمد على إخضاع الجسم من غير أن يكون له بالقلوب اتصال ، تلكَ ولاية هداية إلى الله ، وإرشادٌ إليه ، وهذه ولاية تدبير لصالح الحياة ، وعمار الأرض ، تلك للدين وهذه للدنيا ، تلك لله ، وهذه للناس ، تلك زعامةٌ دينيّةٌ ، وهذه زعامة سياسية ، ويا بُعد ما بين السياسة والدين » .

ويقول ص ٧٨ من الطبعة الأولى :

« والدنيا من أولها إلى آخرها ، وجميعُ ما فيها من أغراضٍ وغايات أهونُ عند الله من أن يقيم على تدبيرها غيرَ ماركّب فينا من عقول ، وحَبَانا من عواطف وشهوات ، وعلّمنا من أسماء ومسميات ، هى أهونُ عند الله من أن يبعث لها رسولًا ، وأهونُ عند رسل الله ــ تعالى ــ من أن يشتغلوا بها ، وينصبوا لتدبيرها » .

ويقولُ كثيراً من أمثال ذلك ممّا يثبت أنّ الشريعة لا صلة لها بالحياة ، وأنّها مسألة روحية بين العبد وربّه ، فكيفَ ينكر الأستاذ ما

قاله للأستاذ أحمد أمين ، مدعياً أن كلمة روحانية الإسلام تسرّبت على لسانه خطأً ، ولم يرْد معناها ، ولعل الشيطان من ألقى فى حديثه بتلك الكلمة !!

الحقّ الذى لا مرية فيه أن الرجل يتراجع عما قال ، وكان عليه أن يكون صريحاً فى التراجع دونَ أن يلف تراجعه فى أقنعةٍ تكشف عما تستر ، وحَسْبُنا منه أن نعرفَ أن رأيه الأخير بمجلة رسالة الإسلام ، قد عَصفَ بما سبق أن زعم !! هذا ما عنّ لى ولا أزيد .

(د. محمد رجب البيومى)

ostx.
7.272
3619
C.3
Bibliotheca Alexandrina
0618085